

## الخطاب القرآني وتكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة- دراسة تحليلية في ضوء مقاصد العدالة النوعية د. محمد سعيد حسب النبي\*

سلم البحث في ١٤٤٧/٥/٢٤ هـ  اعتمد للنشر في ١٤٤٧/٥/٢٧ هـ

### ملخص البحث:

تهدف الدراسة إلى الكشف عن الكيفية التي يجسد بها الخطاب القرآني مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة، من خلال تحليل دلالي ومقاصدي للنصوص القرآنية ذات الصلة، يبرز الأساس الإنساني المشترك بين الجنسين في الخلق والتكليف والجزاء، ويبين كيف يؤسس القرآن لمفهوم العدالة النوعية التي توازن بين المساواة في الكرامة والاختلاف في الوظيفة. اعتمدت الدراسة المنهج التحليلي التأصيلي القائم على التكامل بين التحليل الدلالي للنصوص والمقاربة المقاصدية، إضافة إلى المنهج المقارن الذي يوازن بين التفسيرات التراثية والمعاصرة. وأظهرت النتائج أن الخطاب القرآني ينطلق من وحدة الأصل الإنساني وكرامة الخلق ليقرر مبدأ التكافؤ في المسؤولية والجزاء، وأن الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة في القرآن ليست تمييزاً، بل تنوعاً تكليفاً يهدف إلى تحقيق العدالة والمصلحة. كما بينت الدراسة أن المفاهيم القرآنية الكبرى مثل: الكرامة، والعدل، والتقوى، والتكليف، تشكل الإطار الدلالي المرجعي لمبدأ تكافؤ الفرص، وأن الجمع بين المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي يتيح قراءة معاصرة للنص القرآني تحقق العدالة النوعية وتوجه صنع السياسات والتشريعات نحو تمكين متوازن للرجل والمرأة في ضوء مقاصد الشريعة.

**الكلمات المفتاحية:** الخطاب القرآني، تكافؤ الفرص، العدالة النوعية، مقاصد الشريعة، عدم التمييز

Abstract:

### Quranic Discourse, Equal Opportunities, and Gender Non-Discrimination: An Analytical Study in Light of the Objectives of Gender Justice

This study aims to explore how the Qur'anic discourse embodies the principle of **equal opportunity and non-discrimination between men and women** through a semantic and maqāṣid-based analysis of relevant Qur'anic texts. The research highlights the shared human foundation between both genders in creation, moral responsibility, and recompense, and demonstrates how the Qur'an establishes the concept of **gender justice**, which balances equality in human dignity with functional differentiation. The study adopts

\* عضو هيئة تدريس بكلية اللغات، جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب MSA

an **analytical-theoretical approach** that integrates semantic analysis of the Qur'anic discourse with the **maqāsid (objectives of Sharia) approach**, in addition to a **comparative method** balancing classical and contemporary interpretations. The findings reveal that the Qur'anic discourse stems from the unity of human origin and the dignity of creation to affirm the principle of equality in accountability and reward, and that the functional differences between men and women are not discriminatory, but rather complementary assignments aimed at achieving justice and public welfare. The study also concludes that major Qur'anic concepts—such as **dignity, justice, piety, and moral responsibility**—constitute the semantic and conceptual framework for the principle of equal opportunity. Moreover, integrating the **maqāsid-based approach** with **semantic analysis** enables a contemporary reading of the Qur'an that realizes gender justice and guides **policy-making and legislation** toward balanced empowerment of men and women in accordance with the objectives of Islamic law.

**Keywords:** Qur'anic discourse, Equal opportunity, Gender justice, Maqāsid al-Sharī'ah, Non-discrimination

### المقدمة:

تحتل قضية العلاقة بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني موقعاً مركزياً في الخطاب الفقهي والاجتماعي المعاصر، إذ تجري حولها نقاشات تتعلق بالمساواة، والحقوق، والفرص، والمشاركة، والمسئولية. وفي هذا السياق، تبرز ضرورة إعادة قراءة النص القرآني من منظور تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين، بوصفه مبدأً ليس فقط في الحقوق أو التكافؤ الشكلي، بل في الفرص الفعلية للإنسان -رجلاً كان أو امرأة- داخل مكونات الخلق والتكليف والمسئولية والجزاء. وانطلاقاً من هذه الرؤية، تنطلق الدراسة الحالية من فرضية مفادها أن الخطاب القرآني لا يكتفي بإقرار مبدأ "المساواة بين الرجل والمرأة" من حيث الأصل أو الكرامة، بل يتطلب أن تُبين الدراسة كيف يُحقق الخطاب القرآني مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين؛ بمعنى أن يُمنح الرجل والمرأة على حدّ سواء فرصاً متساوية في الأصل، وفي مسار التكليف، والمسئولية، وفي الجزاء، دون أن يُحكم بتفوق أو تهميش نابع من النوع.

وبما أن هذا التأسيس يتطلب أن ننقل من مفهوم "المساواة" إلى مفهوم "تكافؤ الفرص"، فإن الدراسة تتبنى قراءة تقوم على مفاهيم مركزية مثل: الكرامة الإنسانية، والعدالة النوعية (Gender Justice)، ومقاصد الشريعة، بالاعتماد على تتبع المفاهيم والحقول الدلالية المرتبطة بمصطلحات محورية مثل: "قرصة"، و"وظيفة"، "قيادة"، "جزاء"، "خلق" داخل الخطاب القرآني. ويهدف هذا التتبع إلى تحليل كيفية تناول القرآن لهذه الأفكار، سواء عبر مفردات صريحة (مثل "خلق" و"جزاء") أو عبر مفاهيم ضمنية (مثل "القيادة" التي ترد في سياقات الإمامة والاستخلاف، أو "الوظيفة"

بمعنى التكليف والعمل). وفي ضوء هذا الإطار، تقترح الدراسة ثلاثة محاور نظرية رئيسية ترتبط بموضوع البحث: أولاً: الكرامة والخلق والمساواة الإنسانية؛ ثانياً: التكليف، المسؤولية، والفرص المتساوية في الخطاب القرآني؛ ثالثاً: العدالة النوعية كمقصد تشريعي وتحليلي في قراءة النص والواقع

إن الخطاب القرآني يبدأ من الأساس الإنساني المشترك، وهو نقطة الانطلاق المنهجية التي تؤسس لتكافؤ الفرص. يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾ (النساء: ١) وكذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣). وهاتان الآيتان تؤكدان أن الأصل البشري هو واحد، وأن معيار التفاضل ليس الجنس بل التقوى، وهو ما يلغي أساساً أي تمييز جوهري مبني على النوع. وبناءً على هذا، تتأسس فكرة أن الفرص بين الرجل والمرأة ينبغي أن تُتاح على قدم المساواة في الأصل، ما لم تُوجد مبررات شرعية واضحة للاختلاف. كما تُبين جهةً رسمية أن الإسلام كفل للمرأة حقوقاً مدنية واجتماعية، مُقرّة بدورها الفعّال في المجتمع، دون تمييز في الكرامة أو القيمة (وزارة الأوقاف، ٢٠٢٥).

وتحمل هذه القراءة متطلباً عملياً: فالمساواة في الأصل وحدها لا تكفي، بل ينبغي أن تكون هناك فرص متساوية في التكليف والعمل والمسؤولية والجزاء. فعندما يقول القرآن: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ...﴾ (التوبة: ٧١)؛ فإنه يقدم نموذجاً لشراكة التكليف بين الرجل والمرأة، وهو ما يفتح الباب لفهم أن الفرص متاحة للمرأة كما للرجل في ميادين الدعوة والعمل الصالح والمجتمع. وقد سلّطت دراسات عربية الضوء على أن الشريعة الإسلامية لا تُقيّد عمل المرأة أو مشاركتها في المجتمع، بل تنظّمه ضمن مقاصد مثل حفظ النفس والكرامة (المقبل، ٢٠٢١). لكن ما تحتاجه القراءة المعاصرة هو تحديد فرص حقيقية وليس مجرد مبدأ شكلي، أي أن تُمنح المرأة فرصاً للمشاركة الحقيقية، وليس أن تُقرّ حيناً فقط بأنها تملك نفس الكرامة. وتقتضي المقاربة العلمية الدقيقة التمييز بين مفهومي المساواة (Equality) وتكافؤ الفرص (Equity/Equal Opportunity)؛ فبينما تقوم المساواة على فكرة التشابه التام في الحقوق والواجبات، فإن تكافؤ الفرص ينصرف إلى تمكين الأفراد من الوصول إلى نفس النتائج أو الأهداف من خلال فرص متكافئة، بغض النظر عن اختلافاتهم الطبيعية أو الوظيفية. وفي حين أن الفكر الغربي الحديث اتجه إلى المطالبة بالمساواة المطلقة بوصفها معياراً للعدالة، فإن الخطاب القرآني قدّم نموذجاً

أكثر عمقاً واتزاناً يقوم على العدالة النوعية؛ أي منح كل من الرجل والمرأة فرصاً متكافئة لتحقيق مقاصد الخلق والتكليف والجزاء، دون أن يعني ذلك تطابق الأدوار أو المهام. فالقرآن الكريم لم يساو بين الجنسين في كل الخصائص أو الوظائف، لكنه أقام العدالة في الكرامة والجزاء والمسئولية. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: ٩٧)، وهي صياغة تدل على أن الجزاء الأخروي والكرامة الإيمانية لا يميز فيهما القرآن بين الرجل والمرأة. كما تشير الدراسات الحديثة إلى أن هذا التوجه يعكس رؤية مقاصدية تسعى لتحقيق الإنصاف الوظيفي لا التطابق الشكلي (كديفار، ٢٠١٩؛ Wijaya, Muchlis & Rohmatulloh, ٢٠٢٥).

ومن هذا المنطلق، فإن الحديث عن تكافؤ الفرص في الخطاب القرآني لا يعني نفي الاختلافات الطبيعية، بل يعني تنظيمها بما يحقق مقاصد العدالة النوعية التي تضمن الكرامة، والمشاركة، وتحقيق المصلحة لكل من الرجل والمرأة في إطار واحد من العدالة الشاملة (المقبل، ٢٠٢١).

ومع دخول مفهوم العدالة النوعية إلى ساحة التأويل، يصبح بالإمكان إعادة قراءة النصوص القرآنية والفروع الفقهية في ضوء إطار أكثر شمولاً وعدالة. فالعدالة النوعية لا تُفسر التفاوت تلقائياً بأنه تمييز؛ بل تفسره بأنه تنظيم حكيم للفرص والمسؤوليات بشرط أن لا يسلب كرامة أو فرصة أو مشاركة. وفي هذا الشأن، يشير كديفار (٢٠١٩) إلى أن العدالة التقليدية في الفكر الإسلامي اعتمدت على ما يسميه عدالة الاستحقاق (deserts-based justice)، في حين أن تصوّراً أكثر تأصيلاً هو "عدالة المساواة" أو "العدالة النوعية" تُقرّ بالمساواة الجوهرية وتفسر التفاوت ضمن سياق طبيعة أو مسئولية أو وظيفة. كما يرى Wijaya وآخرون (٢٠٢٥) أن الخطاب القرآني لا يوفّر تماثلاً عددياً بقدر ما يوفر إنصافاً وظيفياً يراعي سياق المسئولية، وهو ما يفتح إمكان فهم تكافؤ الفرص ضمن الإسلام.

وفي ضوء ذلك تأتي الدراسة الحالية لتوفّر قراءة تحليلية متكاملة تربط بين النص القرآني، والمفردات الدلالية، والمقاصد الشرعية، والواقع المعاصر لحقوق الفرص بين الرجل والمرأة، بغرض الإجابة على السؤال: كيف يُحقّق الخطاب القرآني مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين؟ وما هي مقتضيات هذا التكافؤ في مجال الخلق، والتكليف، والجزاء؟ وما هي الإشكالات أو الفوارق التي ظهرت في ممارسات التأويل أو التطبيق؟ ومن ثم، ما هي الضوابط المقاصدية التي ينبغي أن

يستند إليها البحث في تفسير هذه المسائل؟

إن مد الجسور بين النصّ القرآني والممارسة المعاصرة، والقراءة التأويلية التأصيلية صارت مطلباً أساسياً في الوقت الحالي، حيث التركيز على الفرص لا فقط على المساواة الشكلية، وربط ذلك بمقاصد العدالة النوعية التي غالباً ما تغيب عن الدراسات التقليدية. وبالتالي تسعى الدراسة الحالية إلى إحداث أثر معرفي وتطبيقي، بحيث يمكن للباحث والفقهاء الاجتماعي وصانع السياسات أن يستلهم من نتائج هذا البحث ما ييسر له صياغة سياسات تعليمية واجتماعية تُعزز مشاركة المرأة والرجل وفق تكافؤ الفرص، وتحترم الكرامة المشتركة.

إن هذه الدراسة ليست مجرد استكشاف نصي أو تأصيلي، بل هي محاولة منهجية لتأسيس فهم قرآني-مقاصدي لمبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين، ضمن إطار العدالة النوعية، متخطية البعد النقدي أو الوصفي التقليدي، نحو قراءة تراعي الواقع والنصّ معاً. إنها دعوة لفتح آفاق جديدة في الدراسات القرآنية والنسوية والتطبيقات الاجتماعية الإسلامية، مما يجعلها مهينة للإسهام الأكاديمي والعملية في آن واحد.

**مشكلة الدراسة:**

رغم أن الخطاب القرآني قد قرر بوضوح مبدأ المساواة في الأصل الإنساني والكرامة بين الرجل والمرأة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ (الحجرات: ١٣)، إلا أن الممارسات الاجتماعية والقراءات التفسيرية على مرّ العصور لم تُترجم هذا المبدأ إلى تكافؤ فعلي في الفرص بين الجنسين. فقد ظلّ التركيز في الغالب على المساواة الشكلية أو الحقوقية، دون التعمق في مفهوم الفرص المتكافئة الذي يعني تمكين كلّ من الرجل والمرأة من المشاركة والمسئولية والجزاء على نحو متوازن. وتكمن المشكلة في أن الدراسات القرآنية والفقهيّة المعاصرة، رغم ما أنجزته من جهود تأويلية في قضايا المرأة، لم تتناول بعمق كافٍ كيفية تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في الخطاب القرآني من خلال ربطه بمفاهيم مركزية مثل الكرامة الإنسانية، والتكليف، والعدالة النوعية (Gender Justice)، ومقاصد الشريعة. وعليه، تتمحور مشكلة الدراسة في كيفية تجسيد الخطاب القرآني لمبدأ تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة، ومدى ارتباط هذا التكافؤ بمفاهيم الكرامة الإنسانية والعدالة النوعية ومقاصد التشريع الإسلامي، وكذلك المساواة في الخلق والتكليف والمسئولية والجزاء، وحدود التمايز بين الجنسين في ضوء مقاصد العدالة لا التمييز القيمي.

ويتفرع من مشكلة الدراسة الأسئلة الآتية:

أسئلة الدراسة:

في ضوء مشكلة الدراسة وسعيها إلى الكشف عن تجليات مبدأ تكافؤ الفرص في الخطاب القرآني من منظور العدالة النوعية، يمكن عرض أسئلة الدراسة على النحو الآتي:

١. كيف يعرض الخطاب القرآني الأساس الإنساني المشترك بين الرجل والمرأة من حيث الخلق والتكريم والكرامة؟

٢. ما مظاهر تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في مجالات التكليف والمسئولية والجزاء في الخطاب القرآني؟

٣. كيف يمكن تفسير الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة في ضوء مقاصد العدالة النوعية بحيث لا تُعد تمييزاً أو انتقاصاً؟

٤. ما المفاهيم القرآنية والدلالات اللغوية التي تشكّل الإطار المرجعي لمبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز؟

٥. كيف يسهم المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي للنصوص القرآنية في بناء قراءة متوازنة تحقق مفهوم العدالة النوعية بين الجنسين؟

٦. كيف يمكن الإفادة من مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة النوعية في الخطاب القرآني في صياغة السياسات والتشريعات المعاصرة التي تكفل عدم التمييز بين الرجل والمرأة؟

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في عدة جوانب نظرية وتطبيقية وفقاً للآتي:

أولاً: الأهمية النظرية:

١. إثراء الحقل القرآني والمقاصدي بمفهوم تكافؤ الفرص وعدم التمييز.

٢. تأسيس إطار نظري لمفهوم العدالة النوعية في ضوء القرآن الكريم.

٣. نقد المفهوم التقليدي للمساواة واستبداله بتصور قرآني لتكافؤ الفرص وعدم التمييز.

٤. إعادة قراءة النصوص القرآنية ذات الصلة بالانوع الاجتماعي في ضوء مقاصد الشريعة.

٥. الإسهام في بناء خطاب قرآني معاصر يتفاعل مع قضايا العدالة والمشاركة بين الجنسين.

ثانيًا: الأهمية التطبيقية:

١. إعادة توجيه السياسات الدينية والتعليمية نحو مفهوم تكافؤ الفرص وعدم التمييز.
  ٢. تقديم نموذج تأويلي معاصر لصانعي القرار والمشرعين والمفسرين والفقهاء وصناع السياسات إلى آليات عملية لتطبيق مبادئ العدالة النوعية في التشريعات الأسرية والعملية، على نحو يتسق مع مقاصد الشريعة.
  ٣. تعزيز الوعي المجتمعي بمفهوم الكرامة الإنسانية المشتركة.
  ٤. الاستفادة من نتائج البحث في برامج تمكين المرأة والتنمية الاجتماعية بما يمكن الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني من توظيف مخرجات هذه الدراسة لتصميم مبادرات وبرامج تنموية قائمة على العدالة النوعية لا على التقليد للنماذج الغربية.
  ٥. توفير إطار مرجعي بحثي للدراسات المستقبلية في قضايا النوع في القرآن.
- هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن الكيفية التي يعالج بها الخطاب القرآني مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة، من خلال تحليل النصوص القرآنية ذات الصلة، واستجلاء مقاصدها الدلالية والتشريعية في ضوء مفهوم العدالة النوعية.

منهج الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي التأصيلي الذي يجمع بين التحليل النصي والمقاصدي والمقارن، بهدف الوصول إلى فهم متكامل لمبدأ تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني. وينطلق هذا المنهج من تحليل الآيات القرآنية تحليلًا لغويًا ودلاليًا للكشف عن المفاهيم المركزية ذات الصلة بالموضوع، مثل الكرامة، والتكليف، والجزاء، والعدالة، وذلك من خلال تتبع استعمالاتها وسياقاتها في النص القرآني. كما يستند إلى المنهج المقاصدي في استقراء مقاصد الشريعة الكلية التي تتعلق بتحقيق العدالة والكرامة والمساواة الإنسانية، وربطها بمفهوم تكافؤ الفرص بوصفه مبدأً إنسانيًا وشرعيًا في آن واحد. ويضاف إلى ذلك البعد المقارن الذي يهدف إلى دراسة الفروق بين التفسيرات التراثية والمعاصرة للنصوص القرآنية المتعلقة بعلاقة الرجل والمرأة، بغرض الكشف عن مدى حضور أو غياب مبدأ تكافؤ الفرص في تلك القراءات. كما يوظف البحث المنهج التحليلي النقدي لمراجعة الخطاب الفقهي والاجتماعي المعاصر وتحليل مدى اتساقه مع مقاصد القرآن في تحقيق العدالة

النوعية. ومن ثم، فإن المنهج المتبع في هذه الدراسة يقوم على التكامل بين التحليل الدلالي للنصوص والتأصيل المقاصدي والمقارنة النقدية، بما يضمن بناء رؤية علمية رصينة لمفهوم تكافؤ الفرص بين الجنسين في ضوء الخطاب القرآني ومقاصده الكلية. **مصطلحات الدراسة وتعريفاتها الإجرائية:**

#### ١- الخطاب القرآني:

يقصد بالخطاب القرآني في هذه الدراسة: جملة التوجيهات والمضامين التي وردت في القرآن الكريم موجهة إلى الإنسان، رجلاً كان أو امرأة، في إطار تكليف شرعي أو أخلاقي أو اجتماعي، بما يعكس الموقف القرآني من المساواة في الكرامة والمسئولية، ويكشف عن مقاصد العدالة التي تحكم العلاقة بين الجنسين. ويمثل الخطاب القرآني هنا وحدة التحليل الرئيسية التي تُستنبط منها الدلالات والمعاني المتصلة بتكافؤ الفرص وعدم التمييز.

#### ٢- تكافؤ الفرص:

يقصد بتكافؤ الفرص في هذه الدراسة: التساوي في إمكانات الوصول إلى مجالات التكليف والمسئولية والثواب والجزاء بين الرجل والمرأة، على نحو يتيح لكلٍ منهما ممارسة دوره الإنساني والديني والاجتماعي في ضوء قدراته واستعداداته، دون تمييز قائم على النوع، وإنما على أساس التقوى والكفاءة والنية الصالحة. ويُعد هذا المفهوم معياراً أساساً في تحليل المواقف القرآنية من العمل والعبادة والعقاب والثواب.

#### ٣- عدم التمييز:

يقصد بعدم التمييز في هذه الدراسة: نفي أي تفاضل أو تمييز في القيمة الإنسانية أو الأهلية الشرعية بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني، إلا ما كان نابغاً من اختلاف في الوظيفة أو التكليف يحقق مقصداً شرعياً محدداً. ويُفهم عدم التمييز هنا على أنه مبدأ قرآني عام يؤكد وحدة الأصل الإنساني والمساواة في الكرامة والمسئولية أمام الله تعالى.

#### ٤- العدالة النوعية:

يقصد بالعدالة النوعية في هذه الدراسة: تحقيق التوازن والإنصاف بين الرجل والمرأة في مجالات التكليف والجزاء والكرامة، بما يحفظ الحقوق ويُراعي الفروق الوظيفية دون أن يخلّ بمبدأ المساواة في القيمة الإنسانية. وهي تمثل في هذا البحث الإطار المقاصدي الحاكم الذي يُفسر في ضوءه مفهوم تكافؤ الفرص وعدم التمييز في الخطاب القرآني.

#### ٥- المساواة الإنسانية:

يقصد بالمساواة الإنسانية في هذه الدراسة: الاعتراف بوحدة الأصل البشري

والمكانة التكرمية المشتركة بين الرجل والمرأة كما قررها القرآن الكريم، بحيث تكون هذه المساواة منطلقاً للتكليف والجزاء، لا لتوحيد الأدوار أو إلغاء الفروق الطبيعية. وتمثل هذا المبدأ الأساس الذي ينبثق عنه كل من العدالة النوعية وتكافؤ الفرص.

#### ٦- المقاصد القرآنية:

يقصد بالمقاصد القرآنية في هذه الدراسة: الغايات الكلية والمعاني العليا التي يُراد تحقيقها من خلال تشريعات القرآن وتوجيهاته، كتحقيق العدل والرحمة والمصلحة وصيانة الكرامة الإنسانية، وهي المرجعية التفسيرية التي يُفهم في ضوءها الخطاب القرآني حول النوع الاجتماعي.

#### الإطار النظري:

يستند هذا الإطار النظري إلى فرضية محورية مفادها أن الخطاب القرآني يتبنى نموذجاً للعدالة النوعية (Gender Justice) يختلف جذرياً عن المفهوم الغربي للمساواة الشكلية (Gender Equality). فالنص القرآني لا يسعى إلى مماثلة مطلقة تُلغي الفروق التكوينية والوظيفية، بل يؤسس للعدالة التكوينية؛ أي المساواة الكاملة في القيمة والكرامة والجزاء، مع التمايز العادل في الوظائف والتكاليف بما يقتضيه مقصد الشريعة الأسمى وهو الإنصاف.

ويعتمد هذا الإطار على المنهج التفسيري المقاصدي، ويستفيد من مفاهيم (Opwis & Eriouiche, ٢٠٢٥) التي تربط العدالة بأصول الشريعة، من خلال أربعة مفاهيم رئيسة هي: العدل المقاصدي بوصفه مقصداً كلياً موجّهاً للأحكام، والوظيفية المقاصدية للأحكام التي تجعل النصوص وسائل لتحقيق الكرامة والمصلحة، والتكامل بين النص والمقصد بوصفه مدخلاً لتفسير القيم القرآنية، والعدالة التكوينية التي تؤكد المساواة في الجوهر والكرامة مع التمايز الوظيفي المشروع. كما يستفيد الإطار من المقاربات النسوية الإسلامية (Wadud, ١٩٩٩; Barlas, ٢٠٠٢) في نقد القراءات الأبوية للنص، وفي إبراز أن التكافؤ هو الأصل في العلاقة بين الجنسين (Islam, ٢٠١٩).

ويمكن عرض الإطار النظري للدراسة وفقاً للمحاور الآتية:

#### أولاً: الأسس الوجودية للعدالة: الكرامة وتكافؤ الأصل:

يُرسخ الخطاب القرآني مبدأ العدالة على أساس فلسفي ووجودي راسخ هو وحدة الأصل الإنساني، حيث لا يعترف القرآن بأي تمايز جوهري في خلق الذكر والأنثى، مما يجعل الكرامة الإنسانية حقاً مشتركاً وغير قابل للتجزئة.

#### أ. الوحدة الوجودية والغاء التمييز الأصلي

يؤكد القرآن على أن البشر جميعاً خُلِقوا من ﴿نفس واحدة﴾ (النساء: ١)، وهو ما يُعرف بوحدة المنشأ. وهذه الوحدة تلغي أي أساس لاهوتي أو تكويني لتفضيل جنس على آخر، وتؤسس للمبدأ القرآني الأول لتكافؤ الفرص (كديفار، ٢٠١٩). وفي ذات السياق، يضع القرآن معيار التقوى ليكون معيار التفاضل الوحيد والموضوعي بين البشر. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣). وهذا التحويل لمعيار التفضيل من النوع البيولوجي إلى العمل الأخلاقي يمثل إلغاء جذرياً للتمييز القائم على النوع.

#### ب. السكينة والرحمة كغاية للعلاقة

تؤسس الآيات المتعلقة بالعلاقة الزوجية لنموذج تكامل قائم على الندية، حيث تُبنى العلاقة على قاعدة المودة والرحمة، والسكينة المتبادلة. قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (الروم: ٢١). وهذا يؤكد أن الغرض من العلاقة ليس التسلط أو السيطرة، بل التوازن النفسي والوجودي، وهو أساس تحقيق العدالة النوعية في المجال الأسري.

#### ثانياً: الإطار التكليفي والجزائي للعدالة: التكافؤ البلاغي:

يُرسخ الخطاب القرآني المساواة في التكليف والجزاء بوصفه دليلاً على العدالة الإلهية، مستخدماً ما يمكن تسميته بالتكافؤ البلاغي في صيغ الخطاب.

#### أ. التكافؤ في المسؤولية الدينية والاجتماعية

يأتي الخطاب موجهاً لكلا الجنسين في أمور العبادات والأخلاق والمسؤولية الاجتماعية، مما يؤكد أن المرأة شريكة كاملة في بناء المجتمع الإيماني. ويظهر ذلك في:

• التكليف الأخلاقي المزدوج: مثل الأمر بغض البصر والحفظ في قوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا... وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغُضُّنَّ﴾ (النور: ٣٠-٣١).

• الولاية المتبادلة: إقرار الشراكة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعبادات الأساسية. قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١).

• التعداد اللغوي التكاملي: الآية الجامعة في سورة الأحزاب تستعرض ثنائية الذكر والأنثى في عشر صفات أساسية لتأكيد المساواة المطلقة في استحقاق الجزاء والمغفرة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ (الأحزاب: ٣٥).

#### ب. المساواة في الجزاء والإنصاف الوجودي.

يؤكد القرآن على أن الثواب والعقاب لا يرتبطان بالهوية البيولوجية بل بالعمل

الصالح وحده. هذا هو الإنصاف الوجودي الذي أكدت عليه (Wadud, ١٩٩٩):  
 • تكافؤ الاستجابة الإلهية. قال تعالى: ﴿أَنْتَى لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى﴾ (آل عمران: ١٩٥).

• تكافؤ الجزاء الأخروي. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: ٩٧)، وقوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (غافر: ٤٠).

ثالثاً: العدالة النوعية في ضوء مقاصد الشريعة:

يُعالج مفهوم العدالة النوعية كمنظومة متكاملة ضمن مقاصد الشريعة (Maqāṣid al-Sharī'ah)، حيث يتطلب تحقيقها الابتعاد عن القراءة الجزئية والاعتماد على المنهج النسقي الشمولي.  
 أ. المنهج النسقي ومقصد العدل الأعلى

يرفض الإطار النظري استخدام النصوص بمعزل عن مقاصدها الكلية. فيؤكد (Auda, ٢٠٠٨) أن تفسير الأحكام يجب أن يتم ضمن منهج نسقي (Systems Approach) يضمن توافق الأحكام الجزئية مع المقصد الأعلى للشريعة وهو إقامة العدل والإنصاف. وأي تفسير لنص (مثل القوامة أو الميراث) ينتهك هذا المقصد، يُعتبر تفسيراً غير صحيح من المنظور المقاصدي.

ب. الفروق الوظيفية والعدالة (Functional Justice)

يقر الإسلام بوجود الفروق الطبيعية-الوظيفية بين الجنسين، لكنه يضمن أن لا تتحول هذه الفروق إلى سبب للتمييز أو الحرمان (المقبل، ٢٠٢١). فالعدالة النوعية لا تعني المطابقة، بل تعني توفير الفرص المتكافئة لكل جنس ليقوم بوظائفه بما يتناسب مع تكوينه، وفي ذات الوقت تمكين المرأة من المساهمة في المجال العام، طالما أن ذلك لا يتعارض مع مبدأ العدل والتكليف.

رابعاً: تحليل القوامة وتأصيل العدالة الوظيفية:

تُعد آيات العلاقات الأسرية من أهم المجالات الدلالية التي تعكس هذا التوازن، خاصة في تفسير مفهوم "القوامة" ومفهوم "الدرجة".  
 أ. التبادلية في الحقوق والواجبات.

يؤسس القرآن العلاقة الزوجية على قاعدة التبادلية في الحقوق. قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٢٨). وهذه المماثلة هي الأساس التشريعي للعدالة، حيث تربط الحق بالواجب ضمن نطاق العرف والإنصاف.

ب. "الدرجة" كمسئولية تكليفية وليست تفضيلاً نوعياً

يجب تأويل "الدرجة" في قوله: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيَّهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ (البقرة: ٢٢٨)، باعتبارها مسئولية وظيفية (تكليف) تقتضي أعباء مالية وقيادية في إدارة شؤون الأسرة (النفقة والحماية)، كما أنه يقتضي تفضيلاً قيمياً واستيعاباً أخلاقياً (حسب النبي، ٢٠٢٥)، وليست تفضيلاً ذاتياً في الكرامة أو الأهلية. يرى كديفار (٢٠١٩) أن هذه الدرجة هي ميزان للمسئولية يهدف إلى ضمان النظام الأسري، ولا يجوز أن تُستخدم كأداة لتقييد حق المرأة في تكافؤ الفرص في باقي المجالات.

ج. تكافؤ الاكتساب الاقتصادي

يؤكد القرآن على الملكية المستقلة للمرأة ومساواتها بالرجل في حق الكسب، وهو أساس التمكين الاقتصادي وتكافؤ الفرص في العمل. قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ﴾ (النساء: ٣٢).

خامساً: الخطاب القرآني وفق البنية التداولية ونقد التفسير الأبوي:

يُعالج الخطاب القرآني في كتاب الله باعتباره بنية نصية متكاملة لا يمكن فهمها بمعزل عن سياقها اللغوي والتواصلية. فالنص القرآني ليس مجرد مجموعة من الآيات المنفرقة، بل هو خطاب إلهي محكم، مُصاغ بدقة متناهية لخدمة غاية محددة. كما أن هذا الخطاب يتجاوز الأطر التقليدية للنصوص البشرية، حيث يعمل كل حرف وكلمة وسياق على بناء شبكة معقدة من المعاني والدلالات التي تُبرز تفرد النص القرآني (حسب النبي، ٢٠٢٥).

ولا يقتصر الخطاب القرآني على الجانب الوصفي أو الإخباري، بل هو خطاب تواصلية ذو قصدية (Intentionality) واضحة. فهو مُوجه إلى المتلقي بهدف تحقيق رسالة معينة، سواء كانت إرشاداً، أو إقناعاً، أو تصحيحاً لمفاهيم سابقة. وتُستخدم في هذا الخطاب آليات لغوية وبلاغية مُتقنة لضمان مقبولية (Acceptability) الرسالة لدى المتلقي، مما يجعله لا يتلقى المعلومات فحسب، بل يتفاعل معها ويتبناها، وهذا ما يُظهر بعداً جديداً من الإعجاز التواصلية للقرآن.

كما يتميز الخطاب القرآني بكونه تداولياً تواصلياً موجهاً لبناء مجتمع متكافئ، مما يستدعي منهجاً نقدياً للموروث التفسيري الذي عزل المرأة عن هذا الوعي. أ. نقد النخبة الذكورية وتهميش النص

يجب الإشارة إلى دور التفسيرات التاريخية التي كرست التسلط الذكوري. تؤكد (Mernissi, ١٩٩١) في نقدها للنخبة الذكورية أن التفسيرات الكلاسيكية عملت في

سياقات سياسية واجتماعية معينة على توضيح معنى النصوص وتقييد دور المرأة، خاصة عبر بعض المرويات، مما يستدعي منهجاً تفسيرياً يقوم على تحرير النص من القراءات التاريخية التي لا تتفق مع العدل.

ب. نماذج القيادة والتمكين النسوي في القصص القرآني

يعرض القرآن نماذج تطبيقية تثبت تكافؤ الفرص وعدم التمييز في القدرات القيادية والاقتصادية والدينية منها:

- التمكين السياسي والاقتصادي: كما في قصة ملكة سبأ، التي وُصفت بأنها تملك قومها. قال تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ (النمل: ٢٣). تمثل نموذجاً للقيادة السياسية المستقلة التي يقدمها النص القرآني دون انتقاص.

- المشاركة الاقتصادية والاجتماعية: كما في قصة ابنتي شعيب ومشاركتها في العمل الرعوي والاجتماعي (القصص: ٢٣-٢٥).

- الاصطفاء الروحي: كما في قصة مريم العذراء، التي تم اصطفائها وتكريسها لعبادة الله (مريم: ١٦-٣٦)، مما يؤكد على أعلى درجات التمكين الروحي للمرأة.

سادساً: موانع تحقق العدالة النوعية:

تتجلى أسباب قصور القدرة على تطبيق مقاصد العدالة النوعية في الواقع

المعاصر في الآتي:

أ. الخلط بين التمايز والتمييز

يكمن الخلط الرئيسي في الخلط بين التمايز الوظيفي الذي أقره الإسلام، وبين التمييز الاجتماعي غير المبرر. وهذا الخلط ناتج عن الاستيراد الثقافي الذي يدعو إلى المساواة المطلقة (المطابقة) والتي لا تراعي التكوين الخاص، أو نتيجة سيادة الأعراف الثقافية الموروثة التي لبست لباس الدين.

ب. إعادة تفعيل الاجتهاد المقاصدي

لتحقيق العدالة النوعية في الواقع، يجب تطبيق المنهج التحليلي الاستقرائي لنصوص القرآن، مع تفعيل الاجتهاد المقاصدي الشمولي (Auda, ٢٠٠٨)، الذي يربط التفسير بمقصد العدل الأعلى للشريعة. فالهدف هو تحرير الأحكام من الجمود التاريخي وتكييفها مع مقتضيات العصر، بما يضمن تكافؤ الفرص الكامل للمرأة في جميع المجالات.

وعليه، فإن الخطاب القرآني يُقدّم نموذجاً للعدالة النوعية يختلف جذرياً عن النماذج الغربية؛ إذ لا يُقصي الفروق الطبيعية بل يضبطها بمقاصد التكليف الإلهي.

وتتجلى هذه العدالة في ثلاث دوائر متكاملة هي: لمساواة في الكرامة والأصل، والتكافؤ في التكليف والجزاء، والتمايز العادل في الوظيفة والمسئولية. وبذلك، فإن مقاصد العدالة النوعية ليست مجرد تنظير أخلاقي بل منظومة قرآنية متكاملة تسعى إلى تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات، بحيث يظل الرجل والمرأة شريكين في عمارة الأرض وفق قيم العدل والكرامة، تعمل على تأسيس وعي إنساني قائم على الكرامة، والمسئولية، والتكليف المشترك.

**الدراسات السابقة:**

انطلاقاً من طبيعة هذه الدراسة التي تتناول مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني من خلال التحليل الدلالي والمقاصدي؛ فقد تم اختيار هذه الدراسات وفق معايير علمية تراعي صلة الموضوع بالبحث الحالي، ووضوح المنهج، وحدائث المعالجة، وتنوع التوجهات الفكرية والمقاصدية، على أن تُعرض في هذا القسم مرتبة ترتيباً زمنياً من الأقدم إلى الأحدث، بهدف إبراز التطور الفكري والمنهجي في معالجة قضية تكافؤ الفرص بين الجنسين في الفكر الإسلامي المعاصر، وتبيين المسار الذي وصلت إليه الجهود التفسيرية والمقاصدية في هذا المجال. وذلك على النحو الآتي:

**دراسة زوير (٢٠١٦):**

هدفت الدراسة إلى تبيان أسس المساواة بين الرجل والمرأة في القرآن الكريم، وكيف كفلت النصوص القرآنية للمرأة جميع الحقوق التي عجزت عنها القوانين الحديثة. كما هدفت إلى الرد على الدعاوى التي تتجاهل الاختلافات الطبيعية بين الجنسين وتطالب بالمساواة المطلقة (المطابقة)، مؤكدة على أن الأدوار في الإسلام موزعة بصورة تكاملية لا تنافسية، وهو ما يتوافق مع الفطرة. استخدمت الدراسة المنهج التحليلي الاستقرائي، حيث استعرضت النصوص القرآنية التي أقرت المساواة في أصل الخلق والتكريم والجزاء، مع تحليل لمفاهيم العدل والإنصاف القرآني في توزيع الأدوار، وبيان أن هذا التوزيع هو عين العدالة. أكدت نتائج الدراسة أن الإسلام أنصف المرأة وعدّها كياناً متميزاً له شخصيته المستقلة وكرامته المصونة، وأن النصوص القرآنية كفلت لها حقوقها بالكامل. كما بينت أن الخلل يكمن في الاستيراد الثقافي غير المدروس من الغرب والذي قد يدعو إلى مساواة مطلقة لا تراعي تكوين المرأة الجسماني أو دورها الأسري، مما يؤدي إلى هدم مفهوم التكامل.

**دراسة كديفار (٢٠١٩):**

تهدف هذه المراجعة إلى مقارنة بين مفهوم العدالة الاستحقاقية (التقليدية)

والعدالة المساواتية/الإنصاف والتكافؤ الأصلي (الحديثة) في سياق حقوق المرأة في الإسلام. تسعى لإثبات أن الأحكام التي قد تبدو متفاوتة هي مقتضى العدالة وليست تمييزاً، وتدافع عن أن العدالة تكمن في معاملة المتساوين بالسوية وغير المتساوين بصور متفاوتة (أي العدالة النوعية). اعتمدت الدراسة على المنهج النقدي الفلسفي والتحليل المقاصدي للنصوص، واستخدمت الاستدلال العقلي والنقلي لتوضيح أن التفاوت في الحقوق في بعض الموارد ليس تمييزاً بل هو عين العدالة، وأن التساوي المطلق في جميع الحقوق والتكاليف قد يكون هو عين الظلم. أكدت الدراسة أن القاعدة السارية في الخطاب القرآني هي أن التفاوت في الحقوق ليس تمييزاً، بل هو نتيجة للتفاوت في المؤهلات والإمكانات الطبيعية، وأن هذا التفاوت يخدم مفهوم العدالة والاستحقاق. وطرحت فكرة أن الأحكام الشرعية الخاصة بالنساء هي مقتضى العدالة، وأنها مدعومة بأدلة العقل والنقل.

دراسة (٢٠٢٣) :Firdayanti, N.

هدفت الدراسة إلى استكشاف تصوّر القرآن لموضوع الجندر من خلال تحليل موضوعي لآيات مختارة ومراجعة لبعض التفسير المعاصرة. واستخدمت منهج التحليل الموضوعي لآيات القرآن من خلال تناول فقهي/أخلاقي حديث. ومن أهم ما خلصت إليه الدراسة أن القرآن يضع معايير لحقوق وواجبات تختلف وظيفياً أحياناً لكنها لا تُبرّر نزع الكرامة أو حرمان الفرص؛ كما تُشير إلى ضرورة التمييز بين «فرعيات تطبيقية» مرتبطة بعادات تاريخية وبين «أسس قرآنية» ذات طابع كوني. واقترحت الدراسة اعتماد قراءة تأويلية توازن بين النصّ ومقاصد العدالة.

دراسة (٢٠٢٤) :Firdayanti, N., Mustofa, T.A., & Khair, N.S.H.

هدفت الدراسة إلى استكشاف مختلف القضايا المتعلقة بتفسير مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر) عبر فحص دلالات الألفاظ المستخدمة في آيات القرآن الكريم. كما سعت لمناقشة مفهوم تكافؤ الفرص بين الجنسين من المنظور القرآني بهدف تجنب أي سوء فهم محتمل لهذا المفهوم في الخطاب المعاصر. اعتمدت الدراسة على منهج البحث المكتبي، والذي تضمن مراجعة شاملة للأدبيات والدراسات ذات الصلة. وخلصت نتائج الدراسة إلى أن القرآن الكريم يؤسس لمبدأ المساواة الجوهرية بين الرجل والمرأة، ولا يوجد أي تحيز متأصل تجاه أي جنس بعينه. وتؤكد الدراسة أن القرآن لا يفرق بين الجنسين في جوانب محورية كهدف الخلق الإنساني (العبادة)، ومسئولية القيادة (الخلافة)، والعهد الأزلي مع الخالق، والفرصة لتحقيق الإنجازات. وأكدت أن

الجندر (النوع الاجتماعي) هو بناء اجتماعي ثقافي، وأن التركيز في الإسلام يظل على التقوى والإخلاص لله وليس على التمايز بناءً على النوع. وتؤكد الدراسة ضرورة تبني نهج متوازن ومتكامل في فهم آيات القرآن ذات الصلة لتجنب المفاهيم الخاطئة  
دراسة (٢٠٢٤): Ismail, N.

هدفت هذه الدراسة إلى رصد كيفية تأويل مفسرين كلاسيكيين (الطبري والرازي) لآيتين محوريين في سورة النساء (القوامة والخلق). حيث إظهار الفوارق بين قراءة النص كدلالات لغوية/سياقية في العصر الوسيط، وقراءات معاصرة قد تبرز مبادئ المساواة. اتبعت الدراسة منهجاً تفسيرياً تاريخياً. جمعت القراءات المتقدمة وقرنتها بمحاولات تأويل حديثة تُعيد تأطير الآيات في ضوء مقاصد الساعة والعدالة. من نتائج الدراسة أنّ بعض القراءات التقليدية قرأت آيات بعين القوامة بصيغة تعطي أسبقية عملية للذكور، بينما قراءات معاصرة تُظهر أن القرآن يؤسس لمعيار حقوقي يقوم على الكفاءة والتناسب والعدالة أكثر من التفوق الجندي. وأوصت الدراسة بقراءات تتبنى سياقاً مقاصدياً لتوضيح مبادئ تكافؤ الفرص.

دراسة (٢٠٢٥): Wijaya, A., Muchlis, I., & Rohmatulloh, D.

هدفت الدراسة إلى بناء إطار قرآني للعدالة النوعية يوفّق بين متطلبات العدالة والمقاصد الشرعية من جهة، وإسهامات التأويل النسوي المعاصر من جهة أخرى. اعتمدت الدراسة عينات نصية من آيات مركزية (الخلق، والتكليف، والجزاء، والمسئولية) وطبقت تحليل الخطاب لاستخراج تمثيلات الجندر داخل النص والتفسير. وعرضت النتائج العدالة في القرآن لا تُحصر في «تماثل عددي» بل في «إنصاف وظيفي» يراعي سياق المسئولية، كما يمكن صياغة مفهوم «عدالة نوعية» لبيّر بعض الاختلافات الواقعية بشرط ألا تُنتج تمييزاً جوهرياً في الكرامة أو الجزاء. واقترحت الدراسة إطاراً مقاصدياً يُمكن من قراءة تنسجم مع متطلبات تكافؤ الفرص المعاصرة.

دراسة (٢٠٢٥): Hamid, R.

قدمت الدراسة تحليلاً موضوعياً نقدياً لآيات متعلقة بالمرأة والرجل، واستخدمت مناهج تفسيرية نقدية، تتضمن تصنيفاً دلاليّاً للمفردات القرآنية ذات العلاقة (مثل: الخلق، والقسط، والعدل، والمساواة، والفضل) ومقارنة شروحات مفسرين تقليديين ومعاصرين. أكدت الدراسة أن شفافية مبدأ التكافؤ تتطلب التركيز على معيار التقوى والعمل والعدالة، وأن العديد من الحالات التي تُعرض من منظور «التمييز» يمكن إعادة تفسيرها بوصفها تنظيمياً وظيفياً يقصد به تحقيق مصلحة عامة إذا ما فسّر

ضمن مقاصد الشريعة. وأوصت الدراسة بإدراج هذه القراءة في خطاب الشروح الحديث.

### تعليق على الدراسات السابقة:

تتوّعت الدراسات السابقة التي تناولت العلاقة بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني من حيث المنطلقات والمنهجيات؛ فبعضها اتجه نحو الدفاع عن التصور الإسلامي للعدالة والمساواة، وبعضها الآخر ركّز على التحليل اللغوي والمقاصدي للنص القرآني.

فقد ركّزت دراسة زوير (٢٠١٦) على تبيان أسس المساواة بين الرجل والمرأة في القرآن الكريم، وأوضحت أن الإسلام كفل للمرأة جميع حقوقها، مع تأكدها أن العدالة القرآنية تقوم على التكامل في الأدوار لا على المساواة المطلقة. وقد استخدمت الدراسة المنهج التحليلي الاستقرائي لتحليل النصوص القرآنية المتصلة بالخلق والتكريم والجزاء. بينما جاءت دراسة كديفار (٢٠١٩) لتقدّم معالجة فلسفية نقدية لمفهوم العدالة في سياق قضايا المرأة، ففرّقت بين العدالة الاستحقاقية والعدالة المساواتية، لتؤكد أن التفاوت في بعض الأحكام القرآنية ليس تمييزاً، بل هو تطبيق لمبدأ العدالة النوعية التي تراعي اختلاف المؤهلات والوظائف بين الجنسين.

أما دراسة Firdayanti (٢٠٢٣) فقد تناولت تصوّر القرآن لمفهوم الجندر عبر تحليل موضوعي لآيات مختارة ومراجعة تفاسير معاصرة، وخلصت إلى أن القرآن الكريم يؤكد المساواة الجوهرية في الكرامة والحقوق، مع اختلاف وظيفي لا يمسّ مبدأ تكافؤ الفرص. كما أكدت على ضرورة التمييز بين "الأسس القرآنية الكونية" و"الفرعيات التاريخية" التي ارتبطت بالسياق الثقافي. وجاءت دراسة Firdayanti (٢٠٢٤) Mustofa & Khair لتعمّق هذا التوجه من خلال تحليل دلالات الألفاظ القرآنية المتعلقة بالنوع الاجتماعي، مبيّنة أن الخطاب القرآني يؤسّس لمبدأ المساواة في الهدف الإنساني والجزاء والمسئولية، وأن التمايز بين الجنسين في بعض المواضع لا يعدو أن يكون تنظيمًا وظيفيًا. أما دراسة Ismail (٢٠٢٤) فقد قارنت بين قراءتين تفسيريتين كلاسيكيتين وحديثتين لآيات القوامة والخلق في سورة النساء، مستخدمة المنهج التفسيري التاريخي، لتخلص إلى أن القراءة المعاصرة للخطاب القرآني تُبرز معيار العدالة والكفاءة لا الهيمنة الذكورية.

في حين سعت دراسة Wijaya, Muchlis & Rohmatulloh (٢٠٢٥) إلى بناء إطار قرآني لمفهوم العدالة النوعية يوفّق بين مقاصد الشريعة والإسهامات النسوية

المعاصرة، مؤكدةً أن العدالة في القرآن لا تقوم على تماثل عددي بل على إنصاف وظيفي يراعي الكرامة والمسؤولية. وأخيراً، ركّزت دراسة (Hamid ٢٠٢٥) على التحليل الدلالي النقدي للمفردات القرآنية المرتبطة بالعدالة والمساواة، مبيّنة أن ما يُفهم في بعض الأحيان على أنه تمييز، يمكن تأويله في ضوء المقاصد بوصفه تنظيمًا لتحقيق المصلحة العامة.

من خلال استعراض هذه الدراسات يمكن ملاحظة أن معظمها قد تناول مفاهيم العدالة أو المساواة أو الجندر بصورة عامة، مع اختلاف في المنهج والمقاربة (تحليل لغوي، تفسير تاريخي، أو نقد فلسفي)، غير أن مفهوم تكافؤ الفرص لم يُتناول بصورة مستقلة أو تحليلية معمقة في ضوء مقاصد العدالة النوعية. كما لم تُقدّم دراسة تجمع بين التحليل الخطابي للنص القرآني والمقاربة المقاصدية في إطار نظري موحد يبيّن كيف يُحقّق القرآن مبدأ عدم التمييز في مجالات الخلق والتكليف والمسؤولية والجزاء.

#### الفجوة البحثية:

يتبيّن من مراجعة الدراسات السابقة أن ثمة فراغًا بحثيًا يتمثّل في غياب دراسة تحليلية شاملة تتناول خطاب القرآن الكريم من زاوية تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة في ضوء مقاصد العدالة النوعية، بحيث تربط بين التحليل الدلالي للنصوص، والرؤية المقاصدية الشاملة، ومقتضيات العدالة الحديثة. فالدراسات السابقة وإن ناقشت العدالة والمساواة، إلا أنها لم تُبرز بما يكفي البنية الخطابية القرآنية التي تؤسّس للمساواة في الفرص لا في الأدوار فقط، ولم تُقدّم نموذجًا يدمج بين التحليل النصي البلاغي والتحليل المقاصدي والقراءة الاجتماعية الحديثة. ومن ثم، فإن البحث الحالي يسعى إلى سدّ هذه الفجوة من خلال تحليلٍ تفسيريٍّ مقاصديٍّ لمجموعة من الآيات القرآنية، بهدف الكشف عن الكيفية التي يحقّق بها الخطاب القرآني مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة، بوصفه أحد تجليات العدالة النوعية في المنظور القرآني.

#### نتائج الدراسة:

بالنسبة للسؤال الأول ونصه: كيف يعرض الخطاب القرآني الأساس الإنساني المشترك بين الرجل والمرأة من حيث الخلق والتكريم والكرامة؟ للإجابة عن هذا السؤال يستلزم توضيح الآتي:

يُعدّ الأساس الإنساني المشترك بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني المنطلق الجوهري الذي تُبنى عليه بقية المفاهيم القرآنية المتعلقة بالمساواة وتكافؤ

الفرص وعدم التمييز. فالقرآن الكريم لم يبدأ الحديث عن العلاقة بين الجنسين من زاوية الاختلاف في الوظائف أو الأدوار، بل من زاوية الوحدة الوجودية والكرامة المشتركة التي تجمعهما في أصل الخلق والتكليف والجزاء. ومن هذا المنطلق، فإن تحليل الآيات التي تناولت خلق الإنسان، وكرامته، وموقعه في منظومة العدل الإلهي، يتيح الكشف عن أن القرآن قد أسس منذ البداية لنموذج من العدالة لا يقوم على التماثل الشكلي، بل على تكافؤ الكرامة والفرص الوجودية. ويستدعي هذا التحليل النظر في ثلاث مجموعات من الآيات التي ترسم معالم هذا الأساس المشترك: آيات الوحدة في الخلق، وآيات التكافؤ في الكرامة والتقوى، وآيات التكامل في العلاقة الإنسانية، وكلها تشكل النواة الأولى لما تسميه هذه الدراسة بالعدالة النوعية في الخلق والتكريم.

وستتم الإجابة عن السؤال الأول من خلال المحاور الآتية:

#### المحور الأول: وحدة الأصل الإنساني وإبطال التمييز التكويني

يبدأ القرآن الكريم بتأسيس العلاقة بين الرجل والمرأة على قاعدة الوحدة الوجودية التي تنفي أي تمايز جوهري في أصل الخلق. يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ (النساء: ١). حيث تقرر الآية بوضوح أن الإنسان، ذكراً كان أو أنثى، منبثق من نفس واحدة، ما يجعل الاختلاف بينهما تنوعاً لا تفاضلاً. وقد فسّر ابن عاشور (١٩٨٤) "النفس الواحدة" بأنها الجنس الإنساني الجامع، لا مجرد شخص آدم، لتأكيد أن المرأة ليست مخلوقة في مرتبة دون الرجل، بل هي من ذات الجوهر الإنساني. أما الرازي (١٩٨١) فيرى أن خلق الزوج من النفس نفسها يدل على التماثل التام في القيمة، لأن المخلوق من الأصل نفسه لا يكون تابعاً له بل نظيراً له في الخلق. وهكذا فإن الخطاب القرآني يقرّر تكافؤ الوجود الإنساني بين الرجل والمرأة بوصفه شرطاً سابقاً على كل تفاضل لاحق في الوظائف أو التكليفات.

هذه الوحدة الوجودية هي التي تضع القاعدة الأولى لتكافؤ الفرص؛ إذ لا يمكن تصور عدالة نوعية أو مساواة في المسؤولية إذا لم تُبنَ أولاً على الاعتراف بأن الطرفين يشتركان في الجوهر الإنساني ذاته، وأن الفروق اللاحقة هي تنويع وظيفي لا تفضيلاً تكوينياً.

#### المحور الثاني: وحدة الكرامة والتقوى كمقياس للتفاضل

بعد أن يُقرر القرآن وحدة الأصل، ينتقل إلى تأسيس معيار موضوعي للتكريم

الإنساني يقوم على التقوى لا على النوع، في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣).

هذه الآية من أكثر النصوص القرآنية شمولاً في نفي التمييز القائم على الجنس أو النسب أو الطبقة. فالتنوع في قوله: ﴿مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ليس دعوةً للتفريق، بل لإدراك التنوع بوصفه وسيلةً للتعرف والتكامل.

أما معيار التفاضل الوحيد الذي يُعتدّ به فهو التقوى، أي السلوك الأخلاقي والالتزام القيمي. ومن هنا يتحول ميزان الكرامة من معيار جسدي أو اجتماعي إلى معيار أخلاقي قيمي، وهو ما ينسجم مع مقصد العدالة الأخلاقية في القرآن، الذي يجعل الكفاءة والتقوى أساس الاستحقاق لا الانتماء أو الجنس. إن الخطاب القرآني بهذا التحول الدلالي يضع الأساس لعدالةٍ نوعيةٍ تتجاوز الفوارق الطبيعية لتؤسس لمجتمع تُقاس فيه القيمة بالعمل لا بالهوية.

### المحور الثالث: التكامل في العلاقة الإنسانية بوصفه مظهرًا للكرامة المتبادلة

ويتجلى التكامل في العلاقة الإنسانية بوصفه مظهرًا للكرامة المتبادلة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (الروم: ٢١). وينتقل الخطاب القرآني من بيان الوحدة في الخلق إلى بيان الغاية من هذه الوحدة، وهي تحقيق السكينة والموودة والرحمة، وهي معانٍ إنسانية عالية تؤكد التكافؤ في الكرامة والوجدان. وتعبير ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ يعيد التذكير بأن العلاقة بين الرجل والمرأة ليست علاقة غريبين، بل علاقة بين كيانين من جوهر واحد. أما "السكينة" فليست مجرد راحة عاطفية، بل حالة من الاتزان الوجودي، كما يشير ابن عاشور (١٩٨٤)، تُعبّر عن الحاجة المتبادلة التي لا يختل معها ميزان العدالة بين الطرفين. وبذلك يؤسس القرآن نموذجًا للعلاقة بين الجنسين قائمًا على الشراكة الوجدانية والتكامل الإنساني، لا على التسلّط أو التبعية.

إن هذه العلاقة التكاملية هي الامتداد العملي لفكرة التكافؤ في الخلق؛ فهي تترجم الكرامة النظرية إلى ممارسة وجدانية واجتماعية، حيث تتكافأ الأدوار في تحقيق غاية إنسانية مشتركة هي عمارة الأرض وتحقيق السكينة والرحمة.

### المحور الرابع: الأساس المقاصدي للكرامة المشتركة

من خلال هذه الآيات الثلاث تتكامل المقاصد الكلية للشريعة في بناء مفهوم الكرامة المشتركة: فالخلق من نفس واحدة يحقق مقصد المساواة الوجودية، ومعيار التقوى يحقق مقصد العدالة الأخلاقية، والعلاقة القائمة على الموودة والرحمة تحقق مقصد الرحمة الاجتماعية والتكامل الإنساني. ومن تضافر هذه المقاصد يتكوّن

الأساس القرآني لمبدأ **تكافؤ الفرص**، حيث لا يُمنح الرجل والمرأة الكرامة لأنهما متشابهان بيولوجياً، بل لأن كليهما **إنسان مكلف حرّ كريم** أمام الله تعالى. وبالتالي فإن الخطاب القرآني يُظهر أن الأساس الإنساني المشترك بين الرجل والمرأة يقوم على ثلاثة أركان مترابطة وهي: الوحدة في الخلق، حيث نفي كل تمييز تكويني، والوحدة في الكرامة، حيث جعل التقوى معياراً وحيداً للتفاضل، والوحدة في العلاقة، حيث إرساء المودة والرحمة والتكامل الإنساني. وبذلك يتبين أن مبدأ **تكافؤ الفرص** في القرآن ليس فكرة عارضة أو مطلباً اجتماعياً حديثاً، بل هو جزء بنيوي من الرؤية القرآنية للإنسان والعدل. فالقرآن يساوي بين الرجل والمرأة في الأصل والكرامة والغاية، ويمنحهما معاً المجال الكامل للقيام بوظائف الخلافة والتكليف دون تفاضل قائم على النوع، وإنما على أساس التقوى والعمل الصالح.

بالنسبة للسؤال الثاني ونصه: **ما مظاهر تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في مجالات التكليف والمسئولية والجزاء في الخطاب القرآني؟**

للإجابة عن هذا السؤال يستلزم توضيح الآتي:

بعد أن بيّن الخطاب القرآني وحدة الأصل الإنساني والكرامة المشتركة بين الرجل والمرأة، انتقل إلى مستوى آخر من العدالة، هو **عدالة التكليف والمسئولية والجزاء**. فالقرآن لا يكتفي بإعلان المساواة في القيمة الإنسانية، بل يُجسدها في نظام **التكليف العملي** الذي يخاطب كلا الجنسين بخطاب واحد في الإيمان، والعبادة، والعمل، والمشاركة في الإصلاح الاجتماعي. وتكشف النصوص القرآنية المتنوعة أن **تكافؤ الفرص** في هذا المستوى يتجلى في ثلاثة أبعاد رئيسة:

١. **التكافؤ في الخطاب والتكليف**: حيث يتوجه الخطاب القرآني إلى الرجل والمرأة معاً بصيغة التكليف والمسئولية الدينية والأخلاقية.
٢. **التكافؤ في المسئولية الاجتماعية والدينية**: من خلال المشاركة المتبادلة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعمل الصالح.
٣. **التكافؤ في الجزاء والثواب**: إذ لا يُفرّق القرآن بين الرجل والمرأة في الأجر أو العقاب متى اشتركا في الإيمان والعمل.

ومن ثمّ، يعرض القرآن الكريم نموذجاً شاملاً للعدالة النوعية، يجعل من الرجل والمرأة شريكين متكافئين في مسئولية الإعمار والتزكية، وفي استحقاق الجزاء الأخروي، دون أن يُسقط الفروق الطبيعية أو الوظائف التكاملية بينهما.

وسيتم الإجابة عن هذا السؤال وفقاً للمحاور الآتية:

### المحور الأول: التكافؤ في الخطاب والتكليف

يتجلى هذا المبدأ بوضوح في الآيتين الكريمتين من سورة النور. قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ... وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ (النور: ٣٠-٣١). والخطاب هنا ثنائي متوازن في اللفظ والمعنى؛ فالأمر واحد، والمضمون واحد، والجزاء واحد. حيث يبدأ القرآن بتكليف الرجال، ثم يوجه الخطاب نفسه إلى النساء، بصيغة متماثلة تؤكد المساواة في المسؤولية الأخلاقية. ويشير ابن عاشور (١٩٨٤) إلى أن هذا التكرار ليس تكراراً أسلوبياً بل مقصود لبيان أن التكليف الأخلاقي يشمل الطرفين بلا تمييز. إن هذا النسق اللغوي المتماثل يُظهر أن الخطاب القرآني لا يُفرق في الأصل بين المخاطبين من حيث الأهلية الشرعية؛ فكلاهما قادر على الامتثال والنهي، وكلاهما مطالب بحفظ الطهارة والعفة، ما يعكس مبدأ تكافؤ الفرص في التكليف الديني والأخلاقي.

### المحور الثاني: التكافؤ في المسؤولية الاجتماعية والدينية

يؤكد القرآن في موضع آخر على أن المسؤولية في الإصلاح الاجتماعي والدعوة لا تقتصر على جنس دون آخر، إذ يقول تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (التوبة: ٧١). وفي هذه الآية يبرز مفهوم الولاية المتبادلة؛ فالرجل والمرأة يشتركان في أداء الوظيفة الدعوية والاجتماعية ذاتها، ويقومان بها على أساس الشراكة لا التبعية. ويذكر الرازي (١٩٨١) أن صيغة «بعضهم أولياء بعض» تدل على المساندة في الدين والتكليف، لا على الولاية السلطوية، أي أن العلاقة بين المؤمنين والمؤمنات قائمة على التكافؤ والتناصر في أداء الواجبات العامة.

ويُعد هذا النص من أقوى النصوص التي تُجسد مبدأ تكافؤ الفرص في المسؤولية المجتمعية؛ فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الصلاة والزكاة، والطاعة لله ورسوله، كلها مهام يُسندها القرآن إلى كلا الجنسين بالتساوي. إنها مشاركة في بناء المجتمع الإيماني لا تقل فيها وظيفة المرأة عن الرجل، بل تُقاس بالنية والكفاءة والعمل.

### المحور الثالث: التكافؤ في الاستحقاق والجزاء

يُكرّر القرآن في مواضع عدة تأكيده على أن الجزاء الإلهي لا يرتبط بالنوع،

بل بالعمل والإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (الأحزاب: ٣٥)، وفي قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ (آل عمران: ١٩٥)، و في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: ٩٧)، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ (النساء: ١٢٤).

تتكرر الصيغة ﴿من ذكرٍ أو أنثى﴾ في هذه المواضع الأربع تكرارًا مقصودًا يحمل دلالة تأكيدية قوية على تكافؤ الفرص الأخروية. فالإيمان والعمل الصالح هما معيارا الجزاء الإلهي دون أي تفاضل قائم على النوع. ويصف ابن عاشور (١٩٨٤) هذا الأسلوب بأنه "تأسيس لقاعدة كلية في العدالة الإلهية"، إذ إن الأجر في الإسلام لا يُقاس بالنوع ولا بالمكانة الاجتماعية، بل بالاجتهاد في العمل والإخلاص فيه. وتعبير ﴿بعضكم من بعض﴾ في آية آل عمران يُلخّص الفكرة بأكملها؛ فالرجل والمرأة من أصل واحد، يتكاملان في العمل والتكليف، ويتساويان في الاستحقاق الأخروي، مما يجعل العدالة هنا عدالة تكافؤ لا تشابه، أي عدالة تُنصف المختلفين لا تُدببهم في تماثل مصطنع.

#### المحور الرابع: الرؤية المقاصدية لمبدأ التكافؤ في التكليف والجزاء

يُبرز هذا النسق النصي المنكر أن العدالة القرآنية في التكليف والجزاء ليست مسألة جزئية، بل هي تجلُّ لمقاصد الشريعة العليا في تحقيق العدل والكرامة والمساواة الوجودية. فمقصد العدل (الذي يُعد من المقاصد الكلية للشريعة) يتحقق هنا في مستويين:

- عدل تكليفي: من خلال مساواة الجميع في المسؤولية أمام أوامر الله ونواهيه.
- وعدل جزائي: من خلال تساوي الجميع في الأجر والثواب.

ويتحقق بذلك مبدأ تكافؤ الفرص المقاصدي، الذي يمنح كل إنسان -رجلاً كان أو امرأة- المجال نفسه للنهوض بواجباته ونيل جزائه وفقاً لعمله وإخلاصه، لا وفقاً لصفته الجسدية أو النوعية. وهذا التصور القرآني يسبق بقرون طويلة المفاهيم الحديثة للمساواة، لأنه يُؤسس للعدالة من منظورٍ إيماني قيمي، لا من منظور صراع الحقوق أو الهيمنة الجندرية.

ويتبين مما سبق أن الخطاب القرآني يُجسد مبدأ تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة من خلال: وحدة التكليف: حيث الخطاب الإلهي موجه إليهما معاً دون تفریق

في الأوامر والنواهي، ووحدة المسؤولية: إذ يُحْمَلُهَا الْقُرْآنُ مَعًا مَسْئُولِيَّةَ الْإِصْلَاحِ الاجتماعي والإيماني، ووحدة الجزاء حيث يتساويان في استحقاق الثواب والعقاب. ومن ثم، فإن العدالة في الخطاب القرآني ليست مساواة شكلية أو لغوية، بل هي عدالة مقاصدية تضمن أن يُخاطب الإنسان بما يتناسب مع تكوينه واستعداده، مع حفظ الكرامة الإنسانية والجزاء المتكافئ. وهذا هو جوهر العدالة النوعية في القرآن الكريم؛ عدالة تُقَرُّ بالاختلاف لكنها تُنْصَفُ في التكليف والجزاء، وتفتح المجال أمام الرجل والمرأة معًا لتحقيق الغاية الكبرى للخلق: العبودية لله وعمارة الأرض بالعدل والإحسان.

**بالنسبة للسؤال الثالث ونصه: كيف يمكن تفسير الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة في ضوء مقاصد العدالة النوعية بحيث لا تُعد تمييزًا أو انتقاصًا؟ للإجابة عن هذا السؤال يستلزم توضيح الآتي:**

تُعدُّ الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة من أكثر القضايا حساسية في النقاشات المعاصرة حول العدالة والمساواة، إذ تُفهم أحيانًا بوصفها مؤشرات تمييز أو تفضيل نوعي، بينما يقدم الخطاب القرآني تصورًا مغايرًا يقوم على العدالة النوعية لا على المساواة المطلقة. فالقرآن الكريم يُقَرُّ بوجود اختلافات تكوينية ووظيفية بين الجنسين، لكنه لا يجعل منها أساسًا لتفاضل في الكرامة أو القيمة الإنسانية، بل وسيلة لتحقيق توازنٍ وظيفيٍّ وعدالةٍ تكليفيةٍ تحقق المقاصد العليا للشريعة في حفظ النظام الأسري والاجتماعي، وضمان التعاون لا التنافس بين الرجل والمرأة. ومن هنا، فإن الفروق الوظيفية في المنظور القرآني هي تنوع في المسؤوليات لتحقيق المصلحة العامة، لا تمييزًا في الحقوق أو القدر الإنساني. ويمكن فهم هذه الفروق من خلال ثلاثة محاور تحليلية: الفروق في التكليف الأسري، والفروق في المسؤوليات الاقتصادية والاجتماعية، والفروق في القيادة والرعاية، وكلها تُفسَّر في ضوء مقاصد العدالة النوعية.

وسيتم الإجابة عن هذا السؤال وفقًا للمحاور الآتية:

#### المحور الأول: الفروق الوظيفية في إطار التكامل الأسري

يؤكد القرآن الكريم أن العلاقة بين الزوجين تقوم على المماثلة في الحقوق والتوازن في الواجبات، قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلِيهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٨). تُقَرُّ الآية مبدأ المماثلة في الحقوق قبل أن تذكر "الدرجة"، وهي كلمة كثيرًا ما أسيء فهمها. فالدرجة هنا . كما يوضح ابن

عاشور (١٩٨٤). ليست تفضيلاً في الكرامة، بل تقدّم في المسؤولية، إذ يُحمّل الرجل عبء الإنفاق والرعاية والحماية، وهي مهام تُلزم بتقديم قدر أكبر من المسؤولية والقيادة التكليفية، لا من السيادة القيمية. ويؤكد الرازي (١٩٨١) أن "الدرجة" إنما هي رتبة في التبعات لا في الفضل الذاتي، لأن الله تعالى لم يجعلها امتيازاً بل تكليفاً. ومن منظور العدالة النوعية، فإن هذه الفروق الوظيفية تحقق مبدأ التناسب بين القدرة والتكليف، فكل مسؤولية تُناط بمن يمتلك الاستعداد الطبيعي والنفسي لأدائها، من غير أن ينتج عن ذلك حرمان أو انتقاص. فالمرأة مكلفة برعاية الأسرة وتنظيم شؤونها الداخلية، وهي وظيفة جوهرية لا تقل شأنًا عن وظيفة الرجل في الكسب والإنفاق، بل تكملها في بناء الأسرة والمجتمع. وبهذا يصبح التمايز الأسري في القرآن تكاملاً لا تفاضلاً، ووسيلة لضمان الاستقرار لا لتقييد أحد الطرفين. فالعدالة هنا عدالة توزيع للأدوار وفق المقاصد، لا عدالة تشابه في الأدوار رغم الفوارق الفطرية.

#### المحور الثاني: الفروق الوظيفية في المجال الاقتصادي والاجتماعي

يقول تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَاللَّهُ مِّن فَضْلِهِ﴾ (النساء: ٣٢). تُعد هذه الآية من أبرز النصوص التي تُقر الملكية الفردية المستقلة للمرأة، وحقها في العمل والاكْتِسَاب، وهو ما يؤسس لتكافؤ اقتصادي أصيل. ومع ذلك، يُشير النص إلى وجود تفاوت طبيعي في مجالات العمل والكسب، لا باعتباره تفاضلاً في القيمة، بل اختلافاً في الدور والقدرة.

والخطاب القرآني هنا يُقدّم مبدأ العدل في التكافؤ لا في التماثل؛ فلكل من الرجل والمرأة حق في السعي والاكْتِسَاب، بقدر ما تتيح له طبيعته ووظيفته، ما دام العمل مشروعاً وامتكافئاً في الأجر والمكانة. ويلاحظ ابن عاشور (١٩٨٤) أن النهي في قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ لا يقصد كبح الطموح، بل منع الحسد الذي يُفضي إلى إنكار الفروق الطبيعية في القدرات والميول. فالآية تُقر أن التنوع في المؤهلات سنة من سنن الخلق، وأن العدالة تتحقق حين يُتاح لكل من الجنسين أن يعمل وفق ما أُوتي من فضل واستعداد، لا أن يُجبر على التماثل.

وهكذا، فإن الفروق الوظيفية في المجال الاقتصادي والاجتماعي هي تنظيم لمجال العدل والمصلحة، وليست حرماناً من الفرص، إذ أتاح الإسلام للمرأة العمل والتملك والمشاركة في المجتمع، لكنه ضبط ذلك بمقاصد العفة والكرامة والمصلحة

العامة.

### المحور الثالث: الفروق الوظيفية في القيادة والرعاية

يقول الله تعالى في موضع آخر: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء: ٣٤). تُعد هذه الآية من أكثر النصوص التي جرى حولها النقاش في الفكر الإسلامي والنسوي المعاصر. غير أن المقاربة المقاصدية تُقدّم تفسيراً متوازناً؛ فالقوامة هنا ليست سلطة هيمنة، بل رعاية وتدبير ومسئولية مالية وأخلاقية (حسب النبي، ٢٠٢٥). فالتفضيل المذكور ليس تفضيلاً في القيمة الإنسانية، بل في الوظيفة التكليفية القائمة على النفقة والحماية. وقد بين الرازي (١٩٨١) أن الفضل هنا يعود إلى أمرين: زيادة الكلفة المالية على الرجل، وزيادة تكلفه بالرعاية والحماية، أي أنه تفضيل تكليفي لا تشريفي.

وفي ضوء مقاصد العدالة النوعية، يمكن فهم القوامة بأنها وظيفة إدارة لا تسلط، ومسئولية تنظيم لا تفوق، وسعة أفق واستيعاب خلق (حسب النبي، ٢٠٢٥). فهي وظيفة مشروطة بالقيام بالعدل والإنفاق والإصلاح والأخلاق، فإذا زالت شروطها زال موجبها، كما قال بعض المفسرين. ومن ثمّ، فالقوامة لا تُسقط مبدأ تكافؤ الفرص، لأنها محددة بسياقها الأسري وليست مبدأً عاماً في جميع المجالات. بل إن القرآن قدّم نماذج من النساء في مواقع القيادة والإدارة العامة، مثل ملكة سبأ، التي وصفها بأنها ﴿تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ (النمل: ٢٣)، ما يدل على أن التمايز الوظيفي لا يعني حرمان المرأة من الكفاءة أو القيادة متى توفرت شروطها.

### المحور الرابع: الفروق الوظيفية في الشهادة والإثبات

تُعدّ مسألة شهادة المرأة من أبرز القضايا التي أثير حولها جدل معاصر يتعلق بمفهوم المساواة وعدم التمييز، ويُستشهد عادةً بقول الله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ، أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ (البقرة: ٢٨٢). وقد يُفهم ظاهر هذه الآية على أنه انتقاص من شهادة المرأة أو إخلال بمبدأ تكافؤ الفرص، غير أن التحليل الدلالي والمقاصدي يُظهر أن التفرقة هنا ليست في القيمة الإنسانية، بل في الإجراء الضامن للعدالة، وأن الآية تتناول السياق الإجرائي لا الجوهرية.

من الناحية السياقية، تتعلق الآية بتنظيم عملية توثيق الديون، وهي من قواعد الإثبات والمعاملات المالية، لا من أحكام المشاركة أو الأهلية. فهي لا تمسّ حق المرأة في التملك أو التجارة أو ممارسة العمل الاقتصادي، إذ أقرّ الإسلام للمرأة نمة

مالية مستقلة وحققاً كاملاً في البيع والشراء والعقود والإدارة. ومن ثم، فإن ما ورد في الآية ليس تقييداً لفرص المرأة الاقتصادية أو الاجتماعية، بل إجراء احتياطي لحماية الحقوق وضمان دقة التوثيق في المعاملات المالية التي كانت آنذاك مجالاً يغلب عليه الرجال خبرةً وتعاملاً.

أما من الناحية الدلالية، فإن التعليل القرآني نفسه يوضح المقصد من هذا الترتيب، إذ قال تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾. فالتعليل يُظهر أن الأمر لا يتعلق بنقص في العقل أو الإدراك، بل احتياطاً لضمان الضبط والدقة في الشهادة. وقد فسر ابن عاشور (١٩٨٤) هذا التعليل بأنه "تنبية إلى عارض النسيان أو السهو في الأمور التي ليست من شأن بعض النساء في ذلك العصر"، كما يرى الرازي (١٩٨١) أن هذا التكرار في الشهادة "لزيادة التوثق، لا لتقليل القيمة". وهذا يعني أن الفروق في الشهادة هي تمييز إجرائي وظيفي، لا تمييز قيمي إنساني، إذ المقصود تحقيق العدل وحفظ الحقوق، لا المفاضلة بين الرجل والمرأة.

ومن المنظور المقاصدي، يتضح أن العدالة في التشريع لا تعني بالضرورة المساواة المطلقة في كل الأحكام الإجرائية، بل وضع القاعدة الأنسب لتحقيق الإنصاف في السياق المحدد. فبينما اقتضى سياق المعاملات المالية مزيداً من الاحتياط في الإثبات، اقتضت سياقات أخرى كقضية اللعان في سورة النور. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ \* وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ \* وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ \* وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (سورة النور: الآيات ٦-٩). فهي تتضمن مساواة تامة في الشهادة، حيث تكون شهادة المرأة مساوية للرجل، لأن الموضوع هنا متعلق بالدفاع عن الكرامة لا بتوثيق المال. وبذلك تتنوع القواعد باختلاف المقاصد، ويظل المبدأ الحاكم هو العدل لا التماثل الشكلي.

وعليه، فإن الآية لا تتعارض مع مفهوم تكافؤ الفرص أو العدالة النوعية، لأنها لا تمس حق المرأة في المشاركة أو الأهلية، بل تنظم آلية الإثبات تحقيقاً لمقصد العدل وصيانة الحقوق. فالتمييز هنا وسيلة لضمان العدالة الإجرائية، لا نقصاً في العدالة الإنسانية. ومن ثم، فإن الخطاب القرآني في هذا الموضوع يقدم نموذجاً دقيقاً للعدالة النوعية، التي تُفرّق بين المساواة في الكرامة والتكليف، والتنوع المشروع في الإجراءات والتطبيقات، بما يضمن تحقيق المصلحة العامة ويصون كرامة الطرفين في

إطار التكامل لا التفضيل.

### المحور الخامس: التفسير المقاصدي للفروق بوصفها عدالة وظيفية

من منظور مقاصدي، تُفهم الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة باعتبارها آلية لتحقيق مقصد العدل الأعلى، لا مخالفة له. فالعدل في الإسلام، كما يؤكد الشاطبي (٢٠٠٣) وابن عاشور (١٩٨٤)، هو إعطاء كل ذي حق حقه بما يليق بحاله واستعداده، لا المساواة المطلقة بين المختلفين. فالمساواة في غير محلها قد تؤدي إلى ظلم، أما العدالة فتعني إنصاف المختلفين دون إلغاء فروقهم الطبيعية. وهكذا، فإن العدالة النوعية التي ينادي بها القرآن هي عدالة تُتصف المرأة والرجل معاً؛ فهي تمنح كلاً منهما فرصاً متكافئة لتحقيق كماله الإنساني، من غير أن تُزعمهما بأدوار متماثلة. والمرأة تُكْرَم بدورها في الرعاية والتنشئة والعبادة والعمل، والرجل يُكَلَّف بالقوامة والإنفاق والحماية، وكلاهما شريكان في التكليف والجزاء. وبهذا المعنى، فإن الفروق الوظيفية ليست مظاهر تمييز، بل وسائل لتحقيق العدالة التكوينية التي توازن بين الفطرة والمصلحة، وتضمن استمرار العمران الإنساني دون صراع بين الجنسين.

وبالتالي فإن الخطاب القرآني يُقدِّم رؤية متكاملة لتفسير الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة في ضوء مقاصد العدالة النوعية، يمكن تلخيصها في الاختلاف لا يعني التمييز، بل هو تنويع تكويني ووظيفي لخدمة مقاصد العدل والتكامل. والدرجة والقوامة في القرآن مسئولية وتكليف وقيمة وخلق، لا تفضيل ولا سلطة. والعدالة القرآنية عدالة وظيفية تُعطي كلاً من الجنسين ما يناسب تكوينه وقدرته دون أن تمسّ كرامته. وتكافؤ الفرص محفوظ، لأن كلا الطرفين مؤهل للتكليف والمشاركة والعمل والجزاء وفق معايير التقوى والكفاءة.

وبذلك، فإن الفروق الوظيفية في القرآن الكريم ليست فجوة قيمية بين الرجل والمرأة، بل هي توزيع عادل للأدوار وفق مقاصد الخلق والتكليف، تضمن أن يظل الطرفان شريكين في تحقيق مقاصد العدل والكرامة، وفي بناء المجتمع الإنساني القائم على الرحمة والتكافؤ والإنصاف.

بالنسبة للسؤال الرابع ونصه: ما المفاهيم القرآنية والدلالات اللغوية التي تشكّل الإطار المرجعي لمبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز؟  
للإجابة عن هذا السؤال لابد من توضيح الآتي:

يُعدّ الخطاب القرآني في بنيته اللغوية والدلالية أحد أهم مصادر تشكيل الوعي

بالمفاهيم التي تؤسس لمبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة. فالقرآن لا يقدم هذا المبدأ بوصفه شعاراً حقوقياً معاصراً، بل بوصفه ناتجاً عن منظومة لغوية مقاصدية متكاملة، تتضافر فيها الألفاظ والدلالات لبناء تصور قرآني للإنسان قائم على الكرامة، والمساواة، والتكليف المشترك، والجزاء العادل. ومن ثم، فإن تحليل المفردات القرآنية ذات الصلة يُعد مدخلاً ضرورياً لفهم الأساس اللغوي الذي يُقيم عليه القرآن مبدأ العدالة النوعية.

وتُظهر الدراسة الدلالية أن القرآن استخدم مجموعة من المفاهيم المركزية التي تمثل "الإطار المرجعي" لهذا المبدأ، أبرزها: **الكرامة، والمساواة، والعدل، والتقوى، والتكليف، والجزاء، والاستخلاف.** وهذه المفاهيم لا تُفهم منفصلة، بل تشكل نسقاً دلالياً مترابطاً يرسخ لعدالة الفرص بين الجنسين. وفيما يلي الإجابة عن السؤال الرابع وفقاً للمحاور الآتية:

#### المحور الأول: مفهوم الكرامة الإنسانية

تُعد الكرامة الإنسانية الأساس الأول الذي ينطلق منه القرآن لتقرير المساواة بين الرجل والمرأة. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (الإسراء: ٧٠). فالآية لم تُخصّ جنساً دون آخر، بل عمّمت التكريم لكل "بني آدم" في دلالة لغوية تشمل الذكر والأنثى على السواء. وقد فسر ابن عاشور (١٩٨٤) الكرامة بأنها "المنزلة التي منحها الله للإنسان بما جعله مهياً للتكليف والاستخلاف". مما يجعلها قيمة تأسيسية تسبق أي تمايز طبيعي أو اجتماعي.

والدلالة اللغوية لكلمة "كرّمنا" تشير إلى التعظيم المطلق غير المقيد بنوع أو وظيفة؛ فهي صيغة عامة مطلقة تفيد التفضيل في الخلق والعقل والاختيار. ومن ثم، تصبح الكرامة أصلاً جامعاً لتكافؤ الفرص في كل مجالات الحياة.

#### المحور الثاني: مفهوم المساواة في الخلق والتكليف

يرد في الخطاب القرآني تأكيد متكرر على وحدة الأصل الإنساني في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ (النساء: ١) وقوله: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ (الحجرات: ١٣).

وهذان النصان يشكّلان محوراً لغوياً في تقرير المساواة الجوهرية بين الرجل والمرأة، حيث تأتي عبارة ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ لتدل على المساواة الوجودية في الجوهر والقدرة والاستعداد للتكليف. ويرى الرازي (١٩٨١) أن التعبير بالنفس الواحدة يدل على "اشتراكهما في العنصر الإنساني"، وأن أي تفاضل بعد ذلك لا يكون إلا في العمل

والتقوى. وبالتالي، فالمساواة هنا ليست شكلية، بل تأسيسية، تُبنى عليها كل مجالات الفرص في العبادة، والجزاء، والعمل الاجتماعي.

### المحور الثالث: مفهوم العدل والتقوى معيارًا للتفاضل

يُبرز القرآن الكريم مفهوم "العدل" بوصفه المبدأ المفسر لتوزيع الفرص والمسؤوليات، فيقول تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل: ٩٠). كما يجعل *التقوى* معيارًا وحيدًا للتفاضل. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣). ومن الناحية اللغوية، تدل مادة "ع د ل" على التسوية والموازنة، أي إعطاء كل ذي حق حقه بما يناسب قدره. وهذا ينسجم مع ما قرره الشاطبي (٢٠٠٣) في كتاب *المواقفات* من أن العدل هو "ميزان الشريعة الذي تُرد إليه جميع المقاصد"، وأن التفاوت في الوظائف لا يجوز أن يمس الكرامة أو يُسقط المساواة في القيمة الإنسانية.

وبالتالي، فالعدل في المنظور القرآني ليس مساواة عددية، بل توازن تكليفي يحقق تكافؤ الفرص ضمن اختلاف القدرات والاستعدادات.

### المحور الرابع: مفهوم التكليف المشترك والمسئولية المتبادلة

يركز القرآن على أن الرجل والمرأة سواء في أهلية التكليف وتحمل المسئولية، كما في قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١). فالآية تقرر مبدأ الشراكة الدينية والاجتماعية، حيث استخدم القرآن ثنائية (المؤمنين والمؤمنات) في نسق لغوي متكامل يعكس *التكافؤ البلاغي* في الخطاب. والدلالة اللغوية للولاية في الآية تشير إلى المناصرة والتكامل في المسئولية، لا إلى التبعية أو السيطرة. وبذلك يكون التكليف الإلهي مشتركًا في كل مجالات العمل الصالح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مما يلغي أي تمييز في الفرص الدينية والاجتماعية.

### المحور الخامس: مفهوم الجزاء والاستحقاق

يؤكد القرآن وحدة المعيار في الثواب والعقاب. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: ٩٧). والصياغة اللغوية في الآية جاءت على نسق المساواة المطلقة، حيث يُذكر الذكر والأنثى معًا دون تفضيل في الأجر أو الجزاء. وقد وصف ابن عاشور (١٩٨٤) هذا التركيب بأنه "تكرار مقصود للتسوية الوجودية والجزائية"، إذ لم يقل "من عمل صالحًا" فقط، بل بين بوضوح أن العمل معيار موحد للجميع. وبذلك يصبح الجزاء القرآني مرآة لتكافؤ

الفرص في العمل والنية، وليس للنوع أو الوظيفة.

### المحور السادس: الاستخلاف الإنساني والتمكين

يربط القرآن بين مبدأ الاستخلاف والقدرة على العمران دون تفريق بين الرجل والمرأة، في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ (الأنعام: ١٦٥). فالاستخلاف هنا مفهوم وجودي يتجاوز الذكورة والأنوثة، ليشمل الإنسان بوصفه مكلفاً بالعمارة والإصلاح. كما أن الدلالة الاشتقاقية لكلمة "خلف" تفيد النيابة والمسئولية، وهي هنا نيابة مشتركة للنوعين في أداء رسالة العمران. وهذا المفهوم يؤسس لمبدأ تكافؤ الفرص في ميادين القيادة والعمل والإصلاح الاجتماعي.

ومن خلال هذا التحليل، يتبين أن المفاهيم القرآنية والدلالات اللغوية المؤسسة لمبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز تنتزع على مستويات متعددة: **الكرامة (الوجود)**، و**المساواة (الخلق)**، و**العدل (المقصد)**، و**التكليف (الوظيفة)**، و**الجزاء (النتيجة)**، و**الاستخلاف (المهمة الإنسانية)**. وتمثل هذه المفاهيم منظومة لغوية متكاملة تُبرز أن العدالة النوعية في القرآن تقوم على **تكافؤ الفرص في الأصل والتكليف والجزاء**، مع احترام الفروق التكوينية دون أن تُنتقص الكرامة أو الأهلية.

وبذلك، يُقدّم الخطاب القرآني تصوراً إنسانياً شاملاً يجعل من اللغة نفسها أداة لتثبيت مبدأ الإنصاف، ويمنح لكل من الرجل والمرأة المجال الكامل لتحقيق مقاصد الخلق والعبادة والاستخلاف.

بالنسبة للسؤال الخامس ونصه: **كيف يسهم المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي للنصوص القرآنية في بناء قراءة متوازنة تحقق مفهوم العدالة النوعية بين الجنسين؟**

للإجابة عن هذا السؤال ينبغي توضيح الآتي:

يمثل الجمع بين المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي للنص القرآني أحد أكثر المناهج قدرة على كشف العمق الإنساني والعدلي في الخطاب الإلهي، خصوصاً في القضايا التي تتعلق بعلاقة الرجل والمرأة، حيث تلتقي النصوص القرآنية بالدلالات اللغوية والتأويل المقاصدي في ميدان واحد: ميدان تحقيق العدل والكرامة.

إن المنهج المقاصدي لا يقتصر على البحث في العلل الظاهرة للأحكام، بل ينفذ إلى الغايات العليا للشريعة، مثل حفظ الكرامة وتحقيق المصلحة والعدل. أما التحليل الدلالي، فيُعنى بتفكيك البنية اللغوية للنص لاستنباط المعنى المقصود من خلال الاستعمال والسياق والمقام. ومن خلال التفاعل بين هذين المنهجين، تتكوّن

قراءة متوازنة للخطاب القرآني تبتعد عن الإفراط في التماثل (المساواة المطلقة) أو التفريط في التمايز (التمييز الجندي)، لتصل إلى العدالة النوعية التي تمثل جوهر المقاصد القرآنية.

وعليه، سيتم الإجابة عن السؤال الخامس وفقاً للمحاور الآتية:

### المحور الأول: المنهج المقاصدي كألية لإعادة بناء الفهم القرآني

يرى الشاطبي (٢٠٠٣) أن المقاصد تمثل "الروح الكلية للشريعة" التي يجب أن تُفهم النصوص في ضوءها، لا بمعزل عنها. وبذلك، فإن مقارنة قضايا المرأة من منظور مقاصدي تعني تجاوز ظاهر الأحكام إلى الغاية الكلية منها، أي تحقيق العدل والإنصاف.

فعندما يتناول القرآن أحكاماً مثل القوامة أو الميراث أو الشهادة، فإن المنهج المقاصدي لا يقف عند حدود التفاوت في التكليف، بل يربطها بالعدالة الكلية التي تراعي الاختلاف الطبيعي دون أن تمس الكرامة أو تقيد الفرص. فالمقصد الأعلى للشريعة، كما يبين (Auda, ٢٠٠٨)، هو إقامة العدل في العلاقات الإنسانية، وكل تأويل يخلّ بهذا المقصد يُعدّ تأويلاً منقوصاً.

وبالتالي فالمقاصد ليست إطاراً نظرياً فحسب، بل أداة تفسيرية تمكّن الباحث من تمييز الفروق الوظيفية المبررة من التمييز غير المبرر، فتعيد النص إلى غايته الأصلية: تحقيق العدالة النوعية بين الرجل والمرأة.

### المحور الثاني: التحليل الدلالي أداة لتفكيك الخطاب وتحرير المعنى

يتيح التحليل الدلالي فهماً دقيقاً لبنية الخطاب القرآني من خلال دراسة المفردات في سياقاتها النصية. فالقرآن يستعمل ألفاظاً محددة بدقة متناهية للتعبير عن مقاصده العادلة. فعلى سبيل المثال، جاءت مفردات مثل "الكرامة"، "القسط"، "الولاية"، و"الدرجة" في سياقات مختلفة، وكل لفظ منها يحمل معنى وظيفياً لا يمكن عزله عن السياق الكلي للخطاب.

إن التحليل الدلالي، حين يُوظف في ضوء المقاصد، يكشف أن بعض المصطلحات التي فُسرَت تاريخياً على نحوٍ تمييزي (مثل القوامة أو الدرجة) ليست تفوقاً نوعياً، بل مسئولية تكليفية أخلاقية تُنظّم الأدوار في سبيل تحقيق العدل العام. وقد أشار ابن عاشور (١٩٨٤) إلى أن دلالات القرآن تقوم على "الاطراد في المعنى"، أي أن المعنى يُستخلص من انتظام الاستعمال عبر السياقات، لا من آية منفصلة. بذلك، يصبح التحليل الدلالي وسيلة لتحرير النص من التفسيرات التاريخية

المقيدة، ولفهم اللغة القرآنية بوصفها لغة مقاصدية وظيفية لا تمييزية.

**المحور الثالث: التكامل المنهجي بين المقاصد والدلالة في تحقيق العدالة النوعية**

إن التكامل بين المنهجين يُنتج قراءة نسقية متوازنة، تدمج بين النص ومقصده، وبين الدلالة والمصلحة. فالمقاصد توفر البوصلة التوجيهية التي تحدد الغاية العدلية، بينما يقدم التحليل الدلالي الأداة العلمية لاستخراج تلك الغاية من بنية النص. فعلى سبيل المثال في قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلِيَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٢٨)، يُظهر التحليل الدلالي أن "مثل" تفيد المماثلة في القدر لا في النوع، بينما المقصد الكلي من الآية هو تحقيق الإنصاف بين الزوجين. فيلتقي المنهجان هنا في تقرير مبدأ العدالة النوعية: تكافؤ في الحقوق والواجبات، واختلاف مشروع في الوظائف.

كما أن الجمع بين المنهجين يسمح بتمييز ما هو نصي ثابت (كالأحكام المعللة) وما هو سياقي متغير (كالاجتهادات التاريخية)، فيبني بذلك تصور قرآني مرن يواكب تطور الأدوار الاجتماعية دون الإخلال بالمقاصد الشرعية.

**المحور الرابع: المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي كمدخل لإصلاح الخطاب التفسيري**

أظهرت الدراسات (Wadud, ١٩٩٩؛ Barlas, ٢٠٠٢) أن كثيرًا من مظاهر التحيز في التفسير التراثية جاءت من الفصل بين النص ومقصده، أو من القراءة الحرفية التي تُغفل البنية اللغوية للنص. وهنا يبرز دور المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي في تفكيك الخطاب الأبوي وإعادة توجيهه نحو غايته العدلية. فعندما يُعاد تفسير القوامة مثلًا من زاوية دلالية (باعتبارها مسئولية تنظيمية)، ومقاصدية (بوصفها وسيلة لحفظ المودة والتكامل الأسري)، تتحقق قراءة توازن بين النص والواقع، بين الاختلاف الفطري والمساواة في القيمة.

وهذا النهج التأويلي لا يهدف إلى إعادة إنتاج قراءات غريبة للمساواة، بل إلى إبراز العدالة القرآنية بوصفها نظامًا ذاتي المرجعية يقوم على تكافؤ الفرص لا على التظابق، وعلى المسئولية المشتركة لا الهيمنة.

**المحور الخامس: الأثر المنهجي في بناء خطاب معاصر للعدالة النوعية**

يسمح التكامل بين المنهجين ببناء خطاب قرآني معاصر يُسهم في صياغة السياسات الاجتماعية والتعليمية على أسس العدالة النوعية. فالتحليل المقاصدي يوفّر الإطار المعياري، بينما التحليل الدلالي يزودنا بالأداة اللغوية لفهم النصوص في

سياقها المتجدد.

وبذلك يمكن الانتقال من المساواة النظرية إلى تكافؤ الفرص الواقعي، أي تحويل القيم القرآنية إلى معايير إجرائية تُعتمد في التشريعات والسياسات العامة، بما يحقق مقصد الشريعة في الإنصاف والتكريم الإنساني للجنسين على السواء ( Opwis & Eriouiche, ٢٠٢٥).

يتضح أن المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي يشكّلان معاً منظومة معرفية متكاملة تسهم في قراءة النص القرآني قراءة عادلة، تحترم ثوابته وتنفعل مقاصده. فالمنهج المقاصدي يوجّه نحو الغاية العليا وهي العدالة النوعية، والتحليل الدلالي يُمكن من فهم أدوات التعبير القرآني عن تلك الغاية.

ومن خلال هذا التكامل تتحقق القراءة المتوازنة التي تعيد بناء علاقة الرجل والمرأة في ضوء الكرامة والمشاركة والفرص المتكافئة، بما يجعل الخطاب القرآني نموذجاً دائم الصلاحية لتحقيق العدالة النوعية في الفكر والممارسة المعاصرة. بالنسبة للسؤال السادس ونصه: كيف يمكن الإفادة من مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة النوعية في الخطاب القرآني في صياغة السياسات والتشريعات المعاصرة التي تكفل عدم التمييز بين الرجل والمرأة؟

للإجابة عن هذا السؤال ينبغي التأكيد على أن الدراسة الحالية تناولت الأبعاد النصية والدلالية والمقاصدية لمبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة في الخطاب القرآني، ولقد اتضح أن هذا المبدأ لا يقف عند حدود الفهم التأويلي أو التحليل المفهومي، بل يمتد إلى المجال العملي بوصفه إطاراً مرجعياً لتقويم السياسات والتشريعات المعاصرة. فالمقاصد القرآنية لا تنحصر في التنظير، وإنما تهدف إلى تحقيق العدل في الواقع الإنساني، وإقامة نظام اجتماعي يترجم الكرامة المشتركة والمساواة في الفرص إلى ممارسة مؤسسية وتشريعية فاعلة.

من هذا المنطلق، تسعى الدراسة إلى تحديد الكيفية التي يمكن من خلالها الإفادة من مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة النوعية في بناء سياسات وتشريعات حديثة تراعي مقاصد الشريعة في عدم التمييز وتحقيق الإنصاف بين الجنسين. ويمثل هذا البعد التطبيقي حلقة الوصل بين التحليل القرآني والممارسة القانونية والاجتماعية، إذ يسعى إلى تحويل القيم القرآنية من مستوى الخطاب إلى مستوى الفعل التشريعي والسياسي.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الآتي:

أولاً: المبدأ التوجيهي: العدالة النوعية بديلاً عن المساواة الشكلية

ينبغي أن تُبنى التشريعات والسياسات الاجتماعية على مبدأ العدالة النوعية

(Gender Justice) لا على المساواة الصورية. أي أن تكفل فرص متكافئة في الوصول والمشاركة في مجالات التعليم والعمل والقيادة، مع مراعاة الخصوصية الفطرية والوظيفية لكل جنس، دون أن تتحول هذه الخصوصية إلى أداة إقصاء أو تقييد. ويتحقق ذلك من خلال مراجعة النصوص القانونية واللوائح التنفيذية بما يضمن العدالة في الفرص والتمكين لا في التشابه الحرفي في الأدوار.

#### ثانياً: سياسات التكافؤ في مجالات التعليم والعمل

في ضوء قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١)، ينبغي أن تُصاغ السياسات التعليمية وبرامج التدريب المهني على أساس شراكة تكليفية بين الجنسين، بحيث تُمنح المرأة والرجل فرصاً متكافئة في التحصيل العلمي والبحث والإدارة وصنع القرار. ويمكن للمشروع أن يُدرج في التشريعات بنوداً لضمان تكافؤ الوصول إلى المناصب الأكاديمية والإدارية دون تمييز، مع وضع آليات متابعة لقياس العدالة النوعية في التعيين والترقية والتمثيل.

#### ثالثاً: تأصيل التكافؤ في التشريعات الأسرية والاجتماعية

تشير الدراسة إلى أن الخطاب القرآني أسس للعلاقة الأسرية على قاعدة المماتلة والتكافؤ في الحقوق والواجبات. قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٢٨). وعليه، فإن التشريعات المتعلقة بالأسرة ينبغي أن تراعي هذا التوازن من خلال:

- تأكيد حق المرأة في المشاركة في اتخاذ القرارات الأسرية.
- صياغة نصوص قانونية واضحة تضمن التكافؤ في المسؤولية التربوية والاقتصادية.
- تطوير أنظمة النفقة والحضانة بما يراعي مبدأ العدالة لا التفوق الجندي.

#### رابعاً: تمكين المرأة الاقتصادي في ضوء مبدأ الاكتساب

إن تمكين المرأة ينطلق من قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ﴾ (النساء: ٣٢)، حيث أقر القرآن مبدأ الاستقلال الاقتصادي للمرأة. وعليه، ينبغي أن تُسنّ تشريعات تكفل حق المرأة في العمل والملكية والاستثمار والمشاركة الاقتصادية، دون قيود قائمة على النوع، مع توفير بيئات عمل آمنة ومتكافئة تراعي القيم الإسلامية.

#### خامساً: ترسيخ مبدأ الاجتهاد المقاصدي في عملية التشريع

لكي تواكب القوانين روح الشريعة في العدالة النوعية، يجب اعتماد منهج

الاجتهاد المقاصدي المؤسسي في تفسير النصوص الشرعية ذات الصلة بقضايا المرأة. ويقتضي ذلك:

- إنشاء هيئات فقهية استشارية تدرس النصوص في ضوء مقاصد العدل والمصلحة.
- مراجعة التفسيرات الفقهية التقليدية التي استُخدمت لتبرير التمييز الجندري، وإعادة قراءتها في ضوء مقاصد التكريم والمصلحة العامة.
- دعم المشرعين ببرامج تدريبية على المنهج المقاصدي وتطبيقاته في قضايا النوع الاجتماعي.

#### سادساً: العدالة النوعية في السياسات العامة والتنمية

- العدالة النوعية ليست مفهوماً فقهياً فحسب، بل إطاراً حاكماً يمكن اعتماده في السياسات الوطنية للتنمية البشرية. وعليه، ينبغي التأكيد على أن:
- تُدرج مفاهيم الكرامة الإنسانية وتكافؤ الفرص في خطط التنمية المستدامة.
- تُصمم مؤشرات وطنية لقياس العدالة النوعية في مجالات التعليم والصحة والتمكين السياسي.
- يُفَعَّل التعاون بين المؤسسات الدينية والجهات التشريعية ومراكز البحث لضمان اتساق التشريعات مع مقاصد الشريعة في العدل والمساواة الإنسانية.

#### سابعاً: البعد القيمي والتربوي

- لضمان تحقق العدالة النوعية في الواقع، لا بد من ترسيخها في الوعي الاجتماعي والتربوي. يمكن تضمين مفاهيم الكرامة، والتكليف المشترك، والمساواة في الجزء ضمن المناهج الدراسية والتدريبية، وبناء حملات توعوية تعيد تعريف العلاقة بين الرجل والمرأة على أساس الشراكة والمسئولية، لا الهيمنة أو المنافسة.
- وبناء على ما سبق يمكن التأكيد على أن مبدأ تكافؤ الفرص في الخطاب القرآني ليس فكرة نظرية أو مطلباً حديثاً، بل هو تجلُّ عملي لمقصد العدل الإلهي. وتأسيس التشريعات والسياسات عليه يُعدُّ امتثالاً لمقاصد الشريعة في حفظ الكرامة والمصلحة والإنصاف.

إن تبني مفهوم العدالة النوعية بدلاً من المساواة الشكلية، واعتماد المنهج المقاصدي في الاجتهاد والتشريع، يشكلان معاً طريقاً لبناء مجتمع متوازن يحقق المشاركة الفعلية بين الرجل والمرأة في عمارة الأرض، وفق روح النص القرآني ومقاصده العليا.

## خلاصة:

كشفت الدراسة من خلال تحليل الخطاب القرآني عن رؤية متكاملة لمبدأ **تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الرجل والمرأة**، تقوم على أسس إنسانية ومقاصدية عميقة. فقد تبين أن القرآن الكريم يؤسس للعلاقة بين الجنسين على قاعدة **الوحدة الوجودية والكرامة المشتركة**، لا على مبدأ التمايز أو الهيمنة. فالرجل والمرأة في التصور القرآني من **نفس واحدة**، يشتركان في أصل الخلق والتكليف والجزاء، ويتكاملان في أداء أدوارهم الوجودية لتحقيق غاية العدل والعمارة الإنسانية.

وقد أظهرت الدراسة أن الخطاب القرآني قدّم تصورًا تأسيسيًا للكرامة الإنسانية يقوم على ثلاثة أركان مترابطة: **الوحدة في الخلق** التي تنفي التمييز التكويني، و**الوحدة في الكرامة** التي تجعل التقوى معيارًا وحيثًا للتفاضل، و**الوحدة في العلاقة الإنسانية** التي تؤكد المودة والرحمة والتكامل بين الجنسين. وبهذا الأساس تُبنى كل المفاهيم القرآنية اللاحقة المتعلقة بالعدالة النوعية وتكافؤ الفرص.

كما بيّنت الدراسة أن الخطاب القرآني يجسد العدالة النوعية في مجالات **التكليف والمسئولية والجزاء**. فالخطاب الإلهي موجه إلى المؤمنين والمؤمنات معًا، بلا تمييز في الأوامر والنواهي، ويتحمل الطرفان مسؤولية الإصلاح الاجتماعي والإيماني بالتساوي، كما يتكافآن في الجزاء الأخروي وفق معيار الإيمان والعمل الصالح لا النوع. ومن ثمّ، تتحقق العدالة القرآنية هنا في مستويين متكاملين: **عدل التكليف وعدل الجزاء**، بما يضمن لكل إنسان المجال نفسه للعمل والثواب.

ثم أوضحت الدراسة أن الفروق الوظيفية بين الرجل والمرأة في القرآن ليست تمييزًا، بل **تنويعًا تكوينيًا ووظيفيًا** يهدف إلى تحقيق مقاصد العدالة والتكامل. فالدرجة والقوامة في الخطاب القرآني ليستا تفوقًا نوعيًا، وإنما مسؤوليتان تكليفتان تضبطان العلاقة الأسرية ضمن إطار من التعاون والرحمة. ومن منظور العدالة المقاصدية، فإن توزيع الأدوار بين الجنسين هو **عدالة وظيفية** تحفظ التوازن وتمنع التسلط، دون أن تمس الكرامة أو المساواة في القيمة الإنسانية.

كما أظهرت الدراسة أن المفاهيم القرآنية المركزية مثل **الكرامة، والعدل، والتقوى، والتكليف، والجزاء، والاستخلاف**. وجميعها يمثل منظومة لغوية ودلالية متكاملة تشكّل الإطار المرجعي لمبدأ **تكافؤ الفرص**. فهذه المفاهيم تؤكد أن الإنسان ذكرًا كان أو أنثى، مكرم ومستخلف ومسؤول على قدر استعدادده، وأن معيار التفاضل الوحيد هو **التقوى والعمل الصالح**. وهكذا يتحول اللسان القرآني نفسه إلى أداة لترسيخ قيم العدالة النوعية عبر استعمالات لغوية دقيقة توازن بين المساواة في الكرامة

والاختلاف في الوظيفة.

ومن ثم بينت الدراسة أن الجمع بين المنهج المقاصدي والتحليل الدلالي للنص القرآني يشكل مدخلاً منهجياً لبناء قراءة متوازنة تحقق العدالة النوعية بين الجنسين. فالمنهج المقاصدي يوجه الفهم نحو غاية النص، أي تحقيق العدل والمصلحة، بينما يكشف التحليل الدلالي عن الدقة اللغوية التي تعبر عن هذه الغاية. ومن خلال تكاملهما، يمكن تجاوز القراءات الحرفية أو التحيزية للنصوص، وإعادة بناء الخطاب القرآني بوصفه نظاماً إنسانياً شاملاً للعدل والتكافؤ. كما يتيح هذا التكامل تطوير خطاب تفسيري معاصر يواكب التحولات الاجتماعية دون إخلال بثوابت الشريعة.

وانتقلت الدراسة إلى المستوى التطبيقي لتبيان كيف يمكن الاستفادة من مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة النوعية في صياغة السياسات والتشريعات المعاصرة. وأكدت النتائج أن العدالة النوعية ينبغي أن تكون الأساس الموجّه للتشريع والسياسات العامة، بدلاً عن المساواة الشكلية.

ومن خلال هذه الرؤية التكاملية، يتضح أن مبدأ تكافؤ الفرص في القرآن الكريم ليس مطلباً حديثاً، بل هو تعبير أصيل عن مقاصد العدل الإلهي. وبشكل اعتماد هذا المبدأ في التشريع والسياسات خطوة نحو تحقيق العدالة النوعية الواقعية التي توازن بين الاختلاف الطبيعي والمساواة في الكرامة، وبين الخصوصية الفطرية والمشاركة الإنسانية الكاملة في عمارة الأرض.

**توصيات الدراسة:**

في ضوء نتائج الدراسة يمكن اقتراح التوصيات الآتية:

١. اعتماد مبدأ العدالة النوعية إطاراً مرجعياً للتشريع والسياسات العامة، بحيث تُبنى القوانين والأنظمة الاجتماعية على أساس تكافؤ الفرص والكرامة المشتركة بين الرجل والمرأة، لا على المساواة الشكلية أو التماثل المطلق في الأدوار.
٢. تضمين المفاهيم القرآنية المؤسسة لتكافؤ الفرص (كالكرامة، والتقوى، والعدل، والاستخلاف) في صياغة التشريعات والقوانين، بما يضمن أن تستند القرارات القانونية والاجتماعية إلى مقاصد العدل الإلهي لا إلى اعتبارات ثقافية أو عرفية ضيقة.
٣. تعزيز الاجتهاد المقاصدي المؤسسي في تفسير النصوص الشرعية المتعلقة بالمرأة، عبر إنشاء هيئات فقهية متخصصة تُعنى بقراءة النصوص في ضوء مقاصد الشريعة في الكرامة والإنصاف، وتقديم استشارات تشريعية قائمة على التحليل المقاصدي والدلالي.

٤. **مراجعة التشريعات الأسرية والاجتماعية** بما يحقق التوازن القرآني بين الحقوق والواجبات، من خلال: تأكيد مبدأ الشراكة في المسؤوليات الأسرية، وضمان المساواة في الأهلية القانونية والاقتصادية، وتطوير أنظمة النفقة والحضانة والرعاية بما يراعي العدالة لا التفوق الجندري.

٥. **تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً** في ضوء مبدأ الاكتساب القرآني، وذلك من خلال: ضمان حقها في العمل والملكية والمشاركة الاقتصادية، وتوفير بيئات عمل آمنة وعادلة خالية من التمييز، ودعم مبادرات الريادة النسائية في ضوء القيم الإسلامية.

٦. **تطوير السياسات التعليمية والتدريبية** بما يضمن تكافؤ الفرص بين الجنسين في القبول والابتعاث والترقي، وإعادة بناء المناهج التعليمية على قيم العدالة النوعية، من خلال دمج مفاهيم: الكرامة الإنسانية، والمسئولية المشتركة، والمساواة في الجراء والاستحقاق.

٧. **ترسيخ الوعي المجتمعي بمبدأ التكافؤ القرآني بين الجنسين** عبر حملات إعلامية وبرامج توعوية ومناهج دراسية تُبرز أن العلاقة بين الرجل والمرأة قائمة على التعاون والتكامل لا على الصراع أو الهيمنة.

٨. **تحفيز الباحثين والمراكز الأكاديمية** على دراسة قضايا المرأة من منظور مقاصدي ودلالي متكامل، يربط النص القرآني بالواقع التشريعي والاجتماعي، لتوسيع قاعدة الاجتهاد المعاصر في العدالة النوعية.

٩. **إنشاء مؤشرات وطنية لقياس العدالة النوعية** في التعليم، والتمكين الاقتصادي، والمشاركة السياسية، لضمان تطبيق عملي لمبدأ تكافؤ الفرص في ضوء المقاصد القرآنية.

١٠. **تعزيز التعاون بين المؤسسات الدينية والتشريعية ومراكز البحث** لوضع سياسات قائمة على الفهم القرآني للكرامة والعدل، بما يضمن تكامل الرؤية بين المرجعية الشرعية والاحتياجات الاجتماعية المعاصرة.

#### المراجع:

##### أولاً: المراجع العربية:

- ابن عاشور، محمد الطاهر (١٩٨٤). التحرير والتنوير: تفسير القرآن الكريم، تونس: دار التونسية للنشر.
- حسب النبي، محمد سعيد (٢٠٢٥). مفردة "قيم" الأخلاقية في الخطاب القرآني دراسة في لسانيات النص، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، ع ٥٥، ١٠٦-١١٧..
- الرازي، فخر الدين (١٩٨١). مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، بيروت: دار الفكر.

- زوير، أمل كاظم (٢٠١٦). المساواة بين الرجل والمرأة في ضوء القرآن الكريم (دراسة تفسيرية - موضوعية)، مجلة التراث العلمي العربي، ع٢، ٤٦٨-٤٣٤.
  - الشاطبي، إبراهيم بن موسى (٢٠٠٣). الموافقات في أصول الشريعة. بيروت: دار المعرفة.
  - كديفار، محسن. (٢٠١٩) حقوق النساء في الإسلام: من العدالة النسبية إلى الإنصاف. <https://ar.kadivar.com/17605>
  - المقبل، محمد بن مقبل بن ناصر (٢٠٢١). عمل المرأة في ضوء مقاصد الشريعة، مجلة الدراسات العربية، مج ٤٣، ع١، ٢٩٠-٢٦٧.
  - وزارة الأوقاف المصرية. تاريخ الدخول نوفمبر ٢٠٢٥.
- <https://awkaonline.gov.eg/content-sections/106/4816/%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9>

### ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Auda, J. (٢٠٠٨). *Maqasid Al-Shariah as philosophy of Islamic law: A systems approach*. International Institute of Islamic Thought (IIIT).
- Barlas, A. (٢٠٠٢). "Believing women" in Islam: Unreading patriarchal interpretations of the Qur'an. University of Texas Press.
- Firdayanti, N. (٢٠٢٣). Gender equality in the perspective of the Qur'an. *Atlantis Press*.
- Firdayanti, N., Mustofa, T. A., & Khair, N. S. H. (٢٠٢٤). Gender Equality in the Perspective of the Qur'an. In T. A. Mustofa et al. (Eds.), *ICIMS ٢٠٢٣, ASSEHR ١٧٣* (pp. ١٤٢-١٤٨).
- Hamid, R. (٢٠٢٥). Gender equality in the Qur'an: A thematic and critical analysis. *Al-Ma'iyah Journal*.
- Islam, M. Z. (٢٠١٩). Concept of gender equality in Islam. *Bangladesh Journal of Integrated Thoughts*, ١٩(٢٣).
- Ismail, N. (٢٠٢٤). Gender equality in the Qur'an: An analysis of Surah An-Nisa' (verses ١ and ٣٤) in the exegesis of al-Tabari and al-Razi. *ResearchGate*. Retrieved from [إرجى إدراج الرابط].
- Mernissi, F. (١٩٩١). *The veil and the male elite: A feminist interpretation of women's rights in Islam* (M. J. Lakeland, Trans.). Addison-Wesley. (Original work published ١٩٨٧).
- Mir-Hosseini, Z. (٢٠٢٢). *Journeys toward gender equality in Islam*. Oneworld Academic.
- Omari, D. E., Hammer, J., & Khorchide, M. (Eds.). (٢٠٢٠). *Muslim women and gender justice: Concepts, sources, and histories*.
- Opwis, F., & Eriouiche, M. (٢٠٢٥). Maqasid and justice ('Adl): Goals and purposes of Shariah. In M. H. Kamali (Ed.), *Maqāṣid in Theory and Practice* (pp. ١٤١-١٥٥). Oxford University Press.
- Wadud, A. (١٩٩٩). *Qur'an and woman: Rereading the sacred text from a woman's perspective*. Oxford University Press.
- Wijaya, A., Muchlis, I., & Rohmatulloh, D. (٢٠٢٥). Rethinking Gender Justice in the Quran: A critical exploration of Muslim feminist perspectives. *e-Journal UIN Suka*.